

جامعة عمار ثليجي-الأغواط
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة
التخصص: محاسبة وجباية معمقة



مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

قراءة تحليلية لمكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات
العامة في الجزائر- قراءة تحليلية للقوانين المالية خلال
الفترة 2014-2021-

إعداد الطالب

*- بثينة بن الطيرش

*- زكية خباش

إشراف :

*- الأستاذ الدكتور: أحمد بساس

لجنة المناقشة:

رئيسا

أستاذ محاضر أ

- د يحي جقيدل

مقرراً

أستاذ

- أ.د. أحمد بساس

مناقشاً

أستاذ محاضر أ

- د. محمد دوة

السنة الجامعية 2021/2022

الإهداء

الحمد لله الذي لا يحمد على النعمة سواه، الحمد لله الذي مهد لي طريق النجاح أهدي ثمرة جهدي

المتواضع:

إلى من قال فيهم الرحمن "وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيراً"

إلى من ربنتي وأنارت دربي وأعاننتي بالصلوات والدعاء، إلى نبع العطاء وجنتي في الدنيا وأغلى انسان

في الوجود أُمي الحبيبة أطال الله في عمرها.

إلى الحبيب الغالي الذي تحمل مشقة الحياة من أجل أن يوفر لي سبيل العلم وعلمني معنى الكفاح

وأوصلني إلى ما أنا عليه، أبي العزيز أطال الله في عمره.

إلى زوجي الذي طالما ساعدني في تحقيق هذا اللهم أنر دربه واحفظه وابني جواد.

إلى إخوتي الأعزاء وأخواتي العزيزات وكل من يقربنا من بعيد أو قريب

إلى كل عائلة خباش

إلى كل الأساتذة الذين رافقوني في مشواري الدراسي وخاصة الذين ساعدوني في إعداد هذا العمل

المتواضع.

إلى رفقاء الدرب الذين كانوا بمثابة إخوة، زملائي وأصدقائي الأعزاء في الدراسة تخصص محاسبة

وجباية/ تدقيق دفعة 2021

إلى أصدقائي كل واحد باسمه

إلى كل من وسعه قلبي ولم تسعه ورقتي

اللهم انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وزدني علماً.

الإهداء

إلى رمز الوفاء وفيض السخاء وجود العطاء عند البلاء من قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة تحت أقدام الأمهات، إلى من سهرت الليالي بالشموع إلى أول ما تلفظت به شفاهي "أمي" ثم "أمي" ثم "أمي" حفظها الله وأطال الله في عمرها. إلى الذي تعلمت أبجدية القراءة وأبجدية الحياة ورافقتني رعايته الساهرة طوال مسار دربي في تحصيل المعرفة وحتى ثمارها، فتعلمت منه حب الله وحب الصدق والثبات على المبدأ أبي الحبيب حفظك الله وجزاك الجزاء الأوفر وأطال في عمرك.

إلى أخي وأخواتي

إلى كل العائلة الغالية "بن الطيرش" كبيرها وصغيرها أدامها الله عطراً عبر الأجيال.

إلى جميع الأهل والأقارب

إلى كل الأساتذة الذين بذلوا جهداً وشرفون بالاطلاع على هذا التحصيل العلمي

إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات، إلى من سأفتقدهم وأتمنى أن يفتقدوني، زملائي وأصدقائي في الدراسة تخصص محاسبة وجباية معمقة ومحاسبة وتدقيق دفعة 2021-

2022

إلى من جمعني بهم القدر أصدقائي.

بشينة

شكر وتقدير

قال الله تعالى { فذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون }

فالحمد والشكر كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك والصلاة والسلام على أفضل خلق الله الذي بسنته تعلمنا اهتدينا وبالقرآن الكريم المنزل تعلمنا وبسورة العلق أنارت دربنا وفتحت طريق العلم لنا.

نتقدم بشكر الجزيل والثناء الخالص والتقدير، إلى نبع العون، إلى من وجهنا دون وهن، إلى من زودنا بكل شحن، إلى الدكتور الفاضل "أحمد بساس" لتفضله للإشراف على هذا البحث وعلى سعة صدره وعلى حرصه أن يخرج هذا البحث في صورة كاملة دون أي نقائص، دمت الشعاع المنير وجزاك الله كل الخير كما نتقدم بشكرنا إلى لجنة المناقشة على قراءة وتقييم هذه المذكرة وما يقدموه لنا من تصحيحات وتوجيهات.

كما نتقدم باسمي معاني الشكر والعرفان إلى كل أساتذة قسم العلوم المالية والمحاسبة وكل من رافقونا طيلة مسارنا الدراسي الذين حرصوا على تلقينا العلم والمعرفة.

كما نتوجه بالشكر إلى كل من ساندنا بدعواته الصادقة، تمنياته المخلصة.

نشكركم جميعا ونتمنى من الله عز وجل أن يجعل ذلك في ميزان حسناتكم.

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة باللغة العربية

هدفنا من دراستنا النظرية والتحليلية لموضوع دراسة تحليلية لمكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات العامة معالجة الإشكالية المطروحة والوقوف على مدى نجاح استراتيجية الدولة في تقليص عجز الموازنة إلى الحد المقبول من خلال تطوير الإيرادات الجبائية و التقليل من التبعية لإيرادات الجباية البترولية، وتوصلت الدراسة إلى أين توصلنا إلى أن أي تذبذب للإيرادات الجبائية وحتى إيرادات الجباية البترولية ينجر عنه تذبذب في الإيرادات العامة ، كما أن الإيرادات الجبائية تُساهم بأكبر نسبة مساهمة مقارنة بإيرادات الجباية البترولية فهي تتفوق عليها خلال فترة الدراسة، وهذا ما يُثبت انتماج الحكومة في احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية. الكلمات المفتاحية: إيرادات جبائية، إيرادات عامة، جباية بترولية، قوانين مالية.

ملخص الدراسة باللغة الأجنبية:

Abstract:

The aim of our theoretical and analytical study of the subject of an analytical study of the position of tax revenues within public revenues is to address the problem at hand and to determine the extent to which the state's strategy is successful in reducing the budget deficit to an acceptable level through developing tax revenues and reducing dependency on petroleum tax revenues. Any fluctuation in tax revenues, even petroleum tax revenues, results in fluctuations in public revenues, and tax revenues contribute the largest percentage of contribution compared to petroleum tax revenues, as they outperform them during the study period, and this proves the government's approach to replacing oil tax with ordinary tax.

Keywords: Tax revenues, public revenues, petroleum taxation, financial laws.

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات
.....	الإهداء
.....	الشكر
I	ملخص الدراسة
III	فهرس المحتويات
V	قائمة الجداول
VIII	قائمة الأشكال
IX	قائمة الملاحق
أ-هـ	مقدمة

الفصل الأول: عرض وتحليل مكونات الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة للفترة (2014-2019)

(2019)

8	تمهيد
9	المبحث الأول: الإيرادات الجبائية بالتشريع الجبائي الجزائري
9	المطلب الأول: الجباية العادية، الماهية و المكونات
14	المطلب الثاني: مفاهيم عامة حول الجباية البترولية
27	المطلب الثالث: عرض وتحليل مكونات الإيرادات الجبائية للفترة (2014-2019)
29	المبحث الثاني: الإيرادات العامة بالتشريع الجبائي الجزائري
29	المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول الإيرادات العامة
30	المطلب الثاني: تقسيمات الإيرادات العامة
32	المطلب الثالث: مصادر ومكونات الإيرادات العامة
36	المبحث الثاني: دراسة اثر تغير الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة (2014-2021)

36	المطلب الأول: عرض وتحليل تطور مكونات الإيرادات الجبائية للفترة (2014-2021).....
38	المطلب الثاني: عرض وتحليل تطور إيرادات الجباية البترولية والإيرادات العامة (2014-2021)...
39	المطلب الثالث: دراسة تطور الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة (2014-2021).....
41	خلاصة الفصل الأول
الفصل الثاني: مكونات الإيرادات الجبائية ومساهمتها في الإيرادات العامة من منظور قوانين المالية	
43	تمهيد
44	المبحث الأول: مفاهيم عامة حول علم المالية العامة.....
44	المطلب الأول: تطور علم المالية العامة
46	المطلب الثاني: عناصر المالية العامة
47	المبحث الثاني: مراحل انشاء قوانين المالية
47	المطلب الأول: الخصوصية التشريعية لقوانين المالية في النظام الجزائري
49	المطلب الثاني: طرق تقدير النفقات والإيرادات العامة
51	المطلب الثالث: اعتماد الميزانية العامة
المبحث الثالث: دراسة أثر الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة بالاعتماد على قوانين المالية	
56	(2014-2021)
56	المطلب الأول: قراءة لأثر مكونات الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة
59	المطلب الثاني: قراءة لمشروع المالية لسنة 2022
63	خلاصة الفصل الثاني.....
64	الخاتمة
67	قائمة المراجع
/	الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
11	جدول الضريبة على الدخل الإجمالي السنوي (IRG)	1
17	طريقة دفع الأيجار	2
18	معدل الإتاوة على أساس المتوسط الشهري للإنتاج	3
19	نسب الرسم على الدخل البترولي	4
22	حساب الرسم على المنتجات البترولية	5
24	تحديد وعاء الرسم على النشاطات الملوثة للبيئة والخطيرة	6
25	المعامل المضاعف للرسم على النشاطات الملوثة للبيئة والخطيرة	7
27	مكونات الإيرادات الجبائية للفترة (2014-2019)	8
35	عرض الجدول (أ) الملحق 1 المتضمنين بقانون المالية 2022	9
37	عرض وتحليل تطور مكونات إيرادات الجبائية العادية خلال الفترة 2014-2021	10
38	عرض وتحليل تطور مكونات إيرادات الجبائية البترولية والإيرادات العامة خلال الفترة 2014-2021	11
39	عرض وتحليل تطور الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة خلال (2014-2021)	12
56	أثر مكونات الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة	13

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
21	حساب وعاء الضريبة التكميلية للإنتاج	1

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
/	قانون المالية لسنة 2014	1
/	قانون المالية لسنة 2015	2
/	قانون المالية لسنة 2016	3
/	قانون المالية لسنة 2017	4
/	قانون المالية لسنة 2018	5
/	قانون المالية لسنة 2019	6
/	قانون المالية لسنة 2020	7
/	قانون المالية لسنة 2020	8

قائمة المختصرات

المصطلح	الترجمة	رقم
		1
		2
		3
		4
		5
		6
		7
		8
		9
		10
		11
		12
		13

مقدمة

تعتبر الجباية العادية المتمثلة في مختلف الضرائب والرسوم المستحدثة خاصة بعد الإصلاح الضريبي أهم مصادر تمويل الميزانية العامة في الجزائر، وذلك لما لها من تأثيرات مباشرة وفعالة وسريعة في دعم الإيرادات العامة من جهة، وفي تمويل النفقات العامة من جهة أخرى، فحصيلتها الضريبية في تطور مستمر ما يجعلها أهم مصدر من مصادر الميزانية العامة كون الضرائب والرسوم تمتاز بالمرونة وهو ما يعود علمها بوفرة الحصيلة، كما تعد الجباية إحدى أدوات السياسة المالية للدولة إذ تلعب دوراً أساسياً ومهماً في البرامج التي تضعها الدول بهدف تحقيق الإصلاح الاقتصادي، ومعالجة الاختلالات، ويمتد دورها للتأثير في تخصيص الموارد وضبط الاستهلاك، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وتشجيع الادخار، وتوجيه الاستثمار، كما تؤثر على العائدات العامة للدولة.

مع الإشارة إلى أن التوسع والتغير لمفهوم دور الدولة في المجتمع يؤدي إلى تغير مفهوم الميزانية العامة للدولة، فهي تمثل اليوم الوثيقة الأساسية لدراسة المالية العامة في أية دولة من الدول، إذ أنها تشمل مختلف بنود الإنفاق العام وكيفية توزيع الموارد للدولة على مختلف الخدمات التي تقدمها لأفرادها، بالإضافة إلى أنها تبين لنا كيفية حصول الدولة على مختلف الإيرادات العامة التي تمول هذا الإنفاق، حيث يتم مقابلة تقديرات حجم الإنفاق العام بحجم تقديرات الإيرادات العامة لسنة مالية قادمة، ويتم ذلك عن طريق وضع ميزانية الدولة التي تعبر عن خيارات السلطة العامة السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تسمح بإشباع الحاجات العامة، لهذا تحتاج الجزائر كغيرها من دول العالم في وضع ميزانيتها إلى الجباية التي تعتبر مصدراً أساسياً لمواردها وأهمها الجباية البترولية التي تتأثر بالتقلبات في أسعار النفط، والجباية العادية المتكونة أساساً من الضرائب العائدة إلى الميزانية والتي تمتاز بالاستقرار في الحصيلة مما يضمن للدولة من تغطية النفقات والأعباء ذات المنفعة العامة.

أولاً: إشكالية الدراسة

- بناء على ما سبق ذكره، يمكن أن نخلص إلى إشكالية رئيسية تتمثل فيما يلي :
- ما هي مكونات الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة و إلى أي حد تساهم الأولى في الثانية ؟
 - ومن خلال الإشكالية الرئيسية وضمن سياق الإجابة عنها يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:
 - ما مدى أهمية الإيرادات الجبائية في تمويل الإيرادات العامة ؟؛
 - ما هي اسباب تراجع مستوى تمويل إيرادات الجباية البترولية للإيرادات العامة؟؛
 - هل يعود سيطرة الإيرادات الجبائية في الإيرادات العامة لتدهور إيرادات الجباية البترولية؛
- وهل يعني هذا نجاح الحكومة في احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية؟

ثانيا: فرضيات الدراسة

ولمعالجة موضوع الدراسة حاولنا اعتماد الفرضيتين التاليتين:

- تتأثر الإيرادات العامة لأي تذبذب يحدث للإيرادات الجبائية.
- سيطرة الإيرادات الجبائية ومكوناتها على باقي مكونات الإيرادات العامة.

ثالثا: أهمية الدراسة

تستمد هذه الدراسة أهميتها من كون تعدد وتنوع مصادر تمويل الإيرادات العامة وعلى رأسها الإيرادات الجبائية ، وبالرغم من التحسينات التي وردت ضمن مختلف قوانين المالية المتعاقبة خاصة في مجال الجباية العادية ، إلا أن الموازنة العامة لا تزال تتخبط في عجزها المستمر والتي انعكست سلبا على جودة الخدمات المقدمة بل حتى على قدرتها على تغطية نفقاتها الإيجابية ، مما يتطلب تضافر الجهود لكل من الإدارة الجبائية وأصحاب القرار لتوفير كل الإمكانيات البشرية والمادية من أجل الوصول إلى إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية وتخفيض عجز الموازنة العامة إلى أدنى حد ممكن ولما لا القضاء عليه كليا.

رابعا-أهداف الدراسة

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق الآتي:

- الإجابة على الإشكالية الرئيسية والإشكالات الفرعية وكذا اختبار الفرضيات؛
- التعرف على اجراءات رفع مستوى تغطية الإيرادات الجبائية للإيرادات العامة؛
- التعرف على مكونات الإيرادات الجبائية ، الإيرادات العامة ايرادات الجباية البترولية ؛

خامسا-دوافع اختيار الموضوع

تعود دوافع اختيار الموضوع إلى الآتي:

- شعور الطالبين بأهمية الموضوع على اعتبار أنه من أهم انشغالات المشرع الجبائي الجزائري الذي تطلب منه التكييف المستمر لتشريعته مع التحديات الإجتماعية والإقتصادية الراهنة.
- وجود الموضوع ضمن دائرة اهتمامنا واقترابه من طبيعة الاختصاص الذي ننتسب إليه؛
- الميل إلى البحث و الدراسة في كل ما يتعلق بالضرائب؛
- معرفة آليات تغطية الإيرادات الجبائية للإيرادات العامة؛
- معرفة كيفية تحضير قوانين المالي.

سادسا-الحدود المكانية

بما أن موضوع الدراسة يتعلق بدراسة تحليلية لمكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات العامة فارتأينا أن تكون حدود الدراسة هي القوانين المالية الصادرة عن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

سابعا-الحدود الزمانية

تتمثل الحدود الزمانية لهذه الدراسة في عرض كل ما يتعلق بمتغيرات الموضوع خلال الفترة الممتدة من سنة 2014 إلى 2022.

ثامنا-المنهج والأدوات المستخدمة

للإجابة على إشكالية الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، حيث استخدمنا المنهج الوصفي عند تطرقنا للإيرادات الجبائية، الإيرادات العامة، إيرادات الجباية البترولية و قوانين المالية، كما استخدمنا المنهج التحليلي عند دراستنا للقوانين المالية .

تاسعا-صعوبات الدراسة

- لقد واجهتنا عدة صعوبات أثناء الدراسة نذكر منها على الخصوص الآتي :
- العدد الكبير من القوانين والتشريعات التي اقتضت طبيعة الدراسة البحث عنها؛
 - كثرة التعديلات التي مسّت القوانين والتشريعات المرتبطة بموضوع الدراسة؛
 - قلة المراجع والدراسات الخاصة بمتغيرات الدراسة خاصة الإحصائيات.

عاشرا-الدراسات السابقة

يلقى موضوع الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة خاصة في ظل تدهور اسعار البترول اهتماما كبيرا من الباحثين كونه معاصرو و ذا أهمية بالغة ونظرا لهذا سنعرض بعض الدراسات السابقة و نتائجها بإيجاز فيما يلي :

1.يحي لكحل وهشام معتوق ، مساهمة الجباية العادية في إيرادات الميزانية العامة للجزائر دراسة تحليلية تقييمية خلال الفترة (2010-2020)، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، 2020، هدفت الدراسة للإشكالية المطروحة و خلصت إلى أن الإصلاح الجبائي ضرورة حتمية لإحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

2. سليم مجلخ و كمال حمانه، تفاقم عجز الميزانية العامة في الجزائر في ظل آثار الأزمة المالية والإقتصادية العالمية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة عنابة، 2014 ،

هدفت الدراسة لحل الإشكالية المطروح وتحديد اسباب عجز الموازنة، وتوصلت الدراسة إلى أن العجز هو عجز هيكلي مستمر على طول فترة الدراسة نتيجة لإرتفاع النفقات العامة.

3. جمال يرقى، اساسيات في المالية العامة واشكالية العجز في ميزانية البلدية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، هدفت الدراسة لإجابة علة الإشكالية المطروحة ، وتوصلت إلى التمويل المحلي في الجزائر غير مستقر تماما لعدم استقرار الإيرادات العامة والإيرادات المحلية على حد سواء.

4. حسينة حزييم ونبيلة بوفيس، اثر الإيرادات الجباية على النفقات العمومية في الجزائر، دراسة قياسية 2000-2020، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، 2021، هدفت الدراسة للإجابة على الإشكالية المطروحة وتوصلت إلى مجموعة من النتائج من أهمها أن المتغيرات المؤثرة في النفقات العمومية هي الجباية العادية والجباية البترولية. فبالرغم من المعلومات الهامة التي تناولتها الدراسات السابقة، غير أن دراستنا ركزت على إبراز مكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات العامة من خلال تقديم اطار نظري لكل المفاهيم المتعلقة بمتغيرات الدراسة خلال الفترة 2014/2021.

أحد عشر-خطة الدراسة

قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيتين الموضوعتين ، قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين بالإضافة إلى مقدمة وخاتمة، حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى عرض وتحليل لأهمية وأثر الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة (2014-2021) والذي من خلاله تعرضنا في المبحث الأول إلى الإيرادات الجبائية بالتشريع الجبائي الجزائري ، وفي المبحث الثاني تناولنا الإيرادات العامة بالتشريع الجبائي الجزائري أما المبحث الثالث فتناولنا فيه دراسة اثر تغير الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة (2014-2021).

أما الفصل الثاني من هذه الدراسة فتطرقنا فيها إلى مكونات الإيرادات الجبائية ومساهمتها في الإيرادات العامة من منظور قوانين المالية والذي من خلاله تعرضنا في المبحث الأول إلى مفاهيم عامة حول علم المالية العامة، وفي المبحث الثاني تناولنا مراحل انشاء قوانين المالية، أما المبحث الثالث فركزنا فيها على دراسة أثر الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة بالاعتماد على قوانين المالية (2014-2021)

الفصل الأول

عرض وتحليل لأهمية وأثر الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة
(2021-2014)

تمهيد

يؤدي التوسع والتغير لمفهوم دور الدولة في المجتمع إلى تغير مفهوم الميزانية العامة للدولة، فهي تمثل اليوم الوثيقة الأساسية لدراسة المالية العامة في أية دولة من الدول، إذ أنها تشمل مختلف بنود الإنفاق العام وكيفية توزيع الموارد للدولة على مختلف الخدمات التي تقدمها لأفرادها، بالإضافة إلى أنها تبين لنا كيفية حصول الدولة على مختلف الإيرادات العامة التي تمول هذا الإنفاق، حيث يتم مقابلة تقديرات حجم الإنفاق العام بحجم تقديرات الإيرادات العامة لسنة مالية قادمة، ويتم ذلك عن طريق وضع ميزانية الدولة التي تعبر عن خيارات السلطة العامة السياسية، الاقتصادية والاجتماعية التي تسمح بإشباع الحاجات العامة، حيث تعد الإيرادات الجبائية وما تحتويه من مكونات (إيرادات الجبائية العادية و البترولية) إحدى أدوات السياسة المالية للدولة إذ تلعب دورا أساسيا ومهما في البرامج التي تضعها الدول بهدف تحقيق الإصلاح الاقتصادي، ومعالجة الاختلالات ويمتد دورها للتأثير في تخصيص الموارد وضبط الاستهلاك، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وتشجيع الادخار، وتوجيه الاستثمار، كما تؤثر على الإيرادات العامة للدولة، وعلى ضوء ما تقدم نستعرض في هذا الفصل المباحث التالية:

المبحث الأول : الإيرادات الجبائية بالتشريع الجبائي الجزائري

المبحث الثاني : الإيرادات العامة بالتشريع الجبائي الجزائري

المبحث الثالث : دراسة اثر تغير الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة (2014-2021)

المبحث الأول : الإيرادات الجبائية بالتشريع الجبائي الجزائري

تعتبر الإيرادات الجبائية المتمثلة في إيرادات الجبائية العادية و الجبائية البترولية والتي تضم في مجملها على العديد من الضرائب والرسوم و الحقوق و الآتاوات وغيرها المستحدثة خاصة بعد الإصلاح الضريبي أهم مصادر تمويل الميزانية العامة في الجزائر, وذلك لما لها من تأثيرات مباشرة وفعالة وسريعة في دعم الإيرادات العامة من جهة، وفي تمويل النفقات العامة من جهة أخرى فحصيلتها الضريبية خاصة العادية منها في تطور مستمر ما يجعلها أهم مصدر من مصادر الميزانية العامة كون الضرائب والرسوم تمتاز بالمرونة وهو ما يعود عليها بوفرة الحصيلة .

المطلب الأول : الجبائية العادية ،الماهية و المكونات

أولا-ماهية الجبائية العادية

تعد الجبائية العادية أداة لتوجيه سلوكات المجتمع و النشاطات الاقتصادية و ضمان التوازن المالي ، كما تُعد الممول الأساسي لخزينة الدولة لما تتمتع به من استقرار في مكوناتها من الضرائب و الرسوم إما من ناحية الوعاء أو التحصيل عكس الجبائية البترولية التي تمتاز بالتذبذب لارتباطها بقانون العرض و الطلب، و عليه لم يكن النظام الضريبي المتبع قبل إصلاحه سنة 1992 ذو فعالية تذكر بالنظر إلى الاهتمام الضئيل الذي كانت توليه السلطات للجبائية العادية، وهذا راجع إلى اعتماد الجزائر على الإيرادات الكبيرة التي كانت تدرها الجبائية البترولية لميزانية الدولة، والتي كانت تستطيع من خلالها تغطية أغلب نفقاتها العامة، إلا أنه وبالنظر للظروف الاقتصادية الصعبة التي مر بها الاقتصاد الجزائري، إثر انهيار أسعار البترول ، حيث عرفت نهاية سنة 2014 بداية تراجعها في السوق الدولية أين تراجعت الأسعار لسلة أوبك و بعض أنواع النفوط الأخرى من 112.7 دولار للبرميل شهر ديسمبر 2013 (نפט صحراء بلاند) إلى 62.9 دولار للبرميل شهر ديسمبر 2014 ، ففيما يخص صنف البترول الذي ينتمي إليه النفط الجزائري (صحراء بلاند) تدرج سعر المتوسط العام 99.6 دولار للبرميل إلى 51.8 دولار خلال شهر أفريل من سنة 2017

واستجابةً للتحويلات الاقتصادية التي شهدتها الاقتصاد العالمي، توجب إعطاء أهمية أكبر للجبائية العادية، من خلال تفعيل دورها في الاقتصاد، وهو ما أدى إلى إجراء إصلاحات عميقة على النظام الضريبي الجزائري تتماشى مع الإصلاحات الاقتصادية التي تقوم بها الجزائر للمرور إلى اقتصاد السوق.

مع الإشارة إلى أن الهدف الأساسي لإيرادات الجبائية العادية هو تمويل النفقات العامة، فهي تعتبر المورد الرئيسي لتمويل ميزانية الدولة قبل أي مورد من الموارد الأخرى للدولة والتي تعتمد عليها

بصفة مؤقتة لتمويل الميزانية العامة مثل القروض العامة أو تلك التي تعتمد عليها بصفة دائمة مثل الأملاك العامة للدولة وعوائد المساهمات وعوائد القروض.

وقد بدأت الضريبة محايدة لا تهدف إلا للحصول على موارد للخزينة العامة بقصد تغطية نفقات الدولة ، ولا يعني ذلك أنها كانت عديمة الأثر من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية ، ولكن الآثار التي تحدثها من الناحية الاقتصادية والاجتماعية غير مقصودة ، ومن هنا فان الحياد الضريبي بمعنى انعدام تأثير الضريبة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية يعتبر أمرا مستحيلا .

كما كانت النظرية التقليدية في علم المالية العامة تعتقد بان مكونات الإيرادات الجبائية خاصة من الضرائب والتي تستخدم كأداة لتحقيق أهداف اقتصادية أو أغراض غير مالية تضعف حصيلتها وتقلل من أداء وظيفتها المالية، ولكن ثبت علميا أن هذا الفكر غير صحيح وان الضريبة يمكن استخدامها لتحقيق أغراض غير مالية دون إن تفقد دورها الرئيسي في تمويل النفقات العامة، لذا فان الدول الحديثة قد اتجهت منذ بداية القرن العشرين نحو استخدام الضريبة كأداة للتوجيه الاقتصادي والإصلاح والحماية الاجتماعية.

مع الإشارة إلى أن ما نلاحظه في البلدان المتطورة هو وفرة حصيلة إيرادات الجبائية العادية ، أي اتساع أوعية مكوناتها بحيث تكون شاملة لجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين مع الاقتصاد قدر الإمكان في نفقات الجبائية ، حيث يكون الإيراد الضريبي مرتفعا ، مما يسمح بارتفاع نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج الوطني الإجمالي ، فالأمر مرتبط في الواقع أساسا بمستوى التطور الاقتصادي، وعلى العكس من ذلك ، يتصف الهيكل الضريبي في الدول النامية بما في ذلك الجزائر بانخفاض الإيرادات الجبائية الناجمة عن ضعف معدل الاستقطاع الضريبي العام ، إذ تتراوح نسبته إلى الناتج المحلي ما بين 10% إلى 25% ويرجع ذلك بالتحديد إلى ما يلي:

- عدم تناسب أهمية الضرائب مع أهمية القطاعات الاقتصادية ، ففي كثير من الدول النامية تشكل الزراعة جزءا مهما من الناتج المحلي الإجمالي ، ومع ذلك فان حصيلة الضريبة الزراعية ضعيفة جدا، وذلك إما لأنه معفى من الضرائب ويلقى الدعم والتشجيع الحكومي بهدف تحقيق الأمن الغذائي، أو إن هناك صعوبة في إخضاعه لعدم اعتماد دفاتر نظامية حول المدخلات والمخرجات ودخول عملية الاستهلاك الذاتي ضمن عملية الإنتاج؛

- عدم التوازن في النظم الضريبية المطبقة ، حيث تتسم النظم الضريبية في البلدان النامية بعدم التوازن بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة ، حيث تمثل الضرائب غير المباشرة ما يقارب من 60% إلى 70% من مجموع إيرادات ضرائب الدولة ، وذلك بسبب ضعف الإدارة المالية، حيث تفضل

الضرائب غير المباشرة للحصول على الجزء الأكبر من إيراداتها لكونها لا تثير في تنظيمها وتحصيلها مشكلات معقدة ، كما أن انخفاض مستوى دخل الفرد واتساع احتمالات التهرب من ضرائب الدخل يجعل الاعتماد على ضرائب الاستهلاك ضرورة حتمية للحصول على الجزء الأكبر من الإيرادات في الدول النامية ، حيث في هذه الدول يصبح الاعتماد كبيرا على التجارة الخارجية لاستيراد الكثير من السلع الاستهلاكية والمصنعة ومن ثم فإننا نجد أن الضرائب الجمركية وخاصة على الواردات تحتل المراكز المتقدمة في هيكل النظام الضريبي لهذه الدول؛

- ضرائب مقتبسة من تشريعات أخرى ، حيث نجد أن التشريعات الضريبية المعمول بها في اغلب البلدان النامية ما هي إلا تقليد للتشريعات الضريبية المطبقة في الدول المتقدمة رغم تباين ظروف اقتصادها ومجتمعها عنها، حيث إن النظام الضريبي هو نسيج لوحدة لا ينبغي أن ينقل أو يقلد، أو يكرر؛

- تسابق الكثير من الدول النامية في منح إعفاءات ضريبية لرؤوس الأموال الأجنبية لحاجتها لمصادر تمويل لدفع عملية التنمية؛

- اتساع نطاق الاقتصاد المعيشي في هذه الدول وانتشار ظاهرة الاستهلاك المباشر؛
العجز في الإدارة الضريبية ، ويرجع ذلك إما لنقص الأطر والأجهزة المؤهلة أي نقص الإمكانيات.
ثانيا- مكونات الجبائية العادية

من أجل تحسين مستوى مردودية الجبائية العادية ومحاولة إحلالها محل الجبائية البترولية ، قامت السلطات بإعطاء أهمية خاصة على بعض الضرائب والرسوم الذي يتضمنها النظام الضريبي من ضمنها : الضريبة على الدخل (IRG)؛ الضريبة على أرباح الشركات (IBS)؛ الضريبة على القيمة المضافة (TVA) والرسوم على النشاط المهني (TAP).

أولا- الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)

نصت المادة 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022 على أنه¹ : تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي وتُفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، ويتكون الدخل الصافي الإجمالي من مجموع المداخيل الصافية للأصناف التالية :

- أرباح صناعية وتجارية؛

- أرباح المهن غير تجارية؛

¹ - DGI, Code Des Impôts Directs Et Taxes Assimiles 2022, Art 1, P 10.

- أرباح فلاحية؛
 - الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية؛
 - عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛
 - المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية.
 - فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية .
- يعني من هاته الضريبة الأشخاص الذين يساوي دخلهم الإجمالي الصافي أو يقل عن 240.000 دج، كما يخضع المكلفون بالضريبة الذين يتجاوز دخلهم هذا الحد الأدنى للنسب المدونة بالجدول أدناه¹.
- يعطى لك جدول الضريبة على الدخل الإجمالي السنوي (IRG)

الأساس الخاضع للضريبة (دج)	المعدل	الضريبة (دج)	الضريبة التراكمية (دج)
أقل أو يساوي 240.000	00 %	/	/
من 240.001 إلى 480.000	23 %	55.200	55.200
من 480.001 إلى 960.000	27 %	129.600	184.800
من 960.001 إلى 1.920.000	30 %	288.000	472.800
من 1.920.001 إلى 3.840.000	33 %	633.600	1.106.400
أكبر من 3.840.001	35 %	/	/

المصدر: إعداد الطالبتين بالإعتماد على المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2022، ص 30.

ثانيا: الضريبة على أرباح الشركات (IBS).

نصت المادة 135 من قانون الضرائب لسنة 2022 على أنه²: تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين، وتسمي هذه بالضريبة على أرباح الشركات، حيث أن الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي المحدد حسب نتيجة مختلف العمليات من أيا كانت طبيعتها المحققة من طرف كل مؤسسة بما في ذلك على الخصوص التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول أثناء الاستغلال أو في نهايته³، ويحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات بـ: 19 % بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع، 23 % بالنسبة لأنشطة البناء و الأشغال العمومية و الري، و كذا الأنشطة السياحية و الحمامات، باستثناء وكالات الأسفار و 26 %

¹ المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 104، ص 30.

² - DGI, Code Des Impôts Directs Et Taxes Assimiles 2022, Op Cit, Art 135, P 43.

³ المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 1-150، ص 46.

بالنسبة للأنشطة الأخرى، وفي حالة الممارسة المتزامنة لعدة أنشطة خاضعة لمعدلات مختلفة، يتم تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة بعنوان كل معدل وفقا لحصة رقم الأعمال المصرح به أو الخاضع للضريبة بالنسبة لكل نشاط.

ثالثا: الرسم على النشاط المني (TAP).

يستحق الرسم بصدد الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلا مهنيا دائما ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح غير التجارية (BNC)، كما يستحق على رقم الأعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح الصناعية والتجارية (BIC) أو الضريبة على أرباح الشركات، ويقصد برقم الأعمال، مبلغ العمليات المحققة على جميع عمليات البيع أو الخدمات أو غيرها التي تدخل في إطار النشاط المذكور أعلاه، غير أنه تستثنى العمليات التي تنجزها وحدات من نفس المؤسسة فيما بينها، من مجال تطبيق الرسم على النشاط المني، أما بالنسبة لوحدات مؤسسات الأشغال العمومية والبناء، يتكون رقم الأعمال من مبلغ مقبوضات السنة المالية، ويحدد معدل الرسم على النشاط المني بنسبة 1.5 % غير أنه يرفع إلى 03% فيما يخضع رقم الأعمال الناتج عن نقل المحروقات بواسطة الأنابيب¹

رابعا - الرسم على القيمة المضافة (TVA).

هو رسم أو ضريبة غير مباشرة يدفعها الخاضعون للضريبة لفائدة خزينة الدولة ويتحملها المستهلك النهائي، وهي تمس العمليات ذات الطابع الصناعي والتجاري، وعلى عمليات البنوك والتأمين. و تحدد حاليا بمعدلين هما:²

- معدل مخفض: 9%؛ و يطبق على المنتوجات و الخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي.

- معدل عادي: 19%؛ و يطبق على العمليات، الخدمات و المنتوجات غير الخاضعة للمعدل المخفض بـ 09%.

و يوزع ناتج هذا الرسم كما يلي³:

- ميزانية الدولة: 75 %؛

¹ المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 222، ص: 69.

² - المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2022، المادتان: 21 و 23، ص: 17.

³ المرجع السابق، المادة 161، ص 39.

- ميزانية البلدية: 10%؛

- صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية: 15%.

أما بالنسبة للعمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى، تدفع حصة البلديات إلى صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

خامسا - الضريبة الجزافية الوحيدة

نصت¹ المادة (282 مكرر 1) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022 على أنه " يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا وكذا التعاونيات الحرفية الفنية و التقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار (8.000.000 دج) ، كما نصت المادة (282 مكرر 2) من نفس القانون على أنه " يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة الذين اكتتبوا التصريح المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية ، أن يشرعوا في حساب الضريبة المستحقة وإعادة تسديدها للإدارة الجبائية حسب الدورية المنصوص عليها في المادة 365 من هذا القانون و التي فحواها أنه " يتعين على المكلفون بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الوحيدة الجزافية عند ايداع التصريح المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية أن يشرعوا في الدفع الكامل للضريبة المستحقة الموافق لرقم الأعمال المؤقت المصرح به وذلك لدى قابض الضرائب الذي يتبعه مكان ممارسة انشطتهم الخاضعة للضريبة، كما يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين لهذا النظام اللجوء للدفع الجزئي للضريبة ، و في هذه الحالة يجب عليهم ، عند إيداع التصريح المؤقت تسديد 50 % من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة ، أما 50 % الباقية فيتم تسديدها على دفعتين متساويتين من 01 إلى 15 سبتمبر و من 01 إلى 15 ديسمبر، و عندما ينقضي أجل الدفع في يوم عطلة قانونية يؤجل الدفع لأول يوم عمل يليه .

مع الإشارة إلى أنه لا يمكن أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة على الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة عن 10.000 دج ، و يجب دفع هذا الحد الأدنى من الضريبة بالكامل عند اكتتاب التصريح المؤقت .

¹المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره ، المادة 282 مكرر 1 ، ص: 86 .

المطلب الثاني : مفاهيم عامة حول الجباية البترولية

لقد أحدثت الجباية البترولية ثورة في بنية الاقتصاد الدولي فبفضلها تطورت الصناعات الثقيلة والخفيفة وظهرت فروع في صناعة النفط والغاز، والجزائر تعتبر من الدول المنتجة والمصدرة للمحروقات فهي تنتمي إلى منظمة الأقطار المصدرة للبترول OPEC لذا اهتمت بالجبائية البترولية وأدخلتها في سياستها الاقتصادية، فنجد أن هذه الجباية تحتل حصة الأسد في تغطية نفقات الدولة، وقد لعب قطاع المحروقات ومازال يلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية باعتباره المصدر الأساسي للطاقة و الوقود بالإضافة إلى مساهمته الفعالة في تنمية القطاعات الأخرى كقطاع الزراعة بتمويله للمواد الأولية لصناعة الأسمدة والمبيدات، كما يعتبر هذا القطاع المصدر الرئيسي للعملة الصعبة التي يمول بها الاقتصاد الوطني، ولكن الملاحظ أن الجباية البترولية تتأثر بتقلبات أسعار البترول التي تحكمها السوق العالمية مما يؤثر سلبا في كثير من الأحيان على ميزانية الدولة لذلك وجب معرفة مكونات هذا النوع من الجباية وكيفية حسابها وتحصيلها.

إنّ الجزائر كغيرها من الدول النفطية، اعتمدت منذ استقلالها على النفط اعتماداً مفراطاً خلال مسيراتها التنموية لإيرادات تصديره تعدّ المصدر الرئيسي للنقد الأجنبي وأحد أهم الموارد التي تمول بها برامج التنمية الاقتصادية فيها، ومن هنا يتضح وجود علاقة بين تقلبات أسعار النفط وعائداته، بما يؤدي إلى انعكاسات على الجباية البترولية ومن ثم على إجمالي الإيرادات العامة، وهو الأمر الذي يشكل ضغطا على الموازنة العامة و ينعكس على قدرتها في بلوغ الأهداف التنموية المرسومة.

أولا- ماهية الجباية البترولية

هناك تعاريف كثيرة للجباية البترولية إلا أنها تتفق في كونها عبارة عن ضرائب على البترول تدفع على أساس أنها مقابل الترخيص من قبل الدولة لاستغلال باطن الأرض التي هي ملك الدولة ، كما أنها تتميز بعدة خصائص، الأمر الذي جعل الصناعة البترولية تعرف العديد من الأنظمة والعقود الجبائية تختلف في تطبيقاتها حسب السياسة النفطية في كل دولة سواء المنتجة منها أو المستهلكة¹، ومن أهم هذه الخصائص نذكر الآتي:

¹ - عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001 - 2014) ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير،كلية علوم اقتصادية،تخصص إدارة أعمال والتنمية المستدامة،جامعة سطيف 2014 ، ص ص:16-17.

1.احتمالية نشوء عوائد ريعية كبيرة: حيث تُمثل هذه العوائد الريعية وعاءا جذابا خاصة للمستثمر الأجنبي؛

2.انتشار عدم اليقين : يخص عدم اليقين في تذبذب أسعار المنتجات البترولية ، تفاوتها الواسع و صعوبة التنبؤ بها ، كما ينشأ عدم اليقين كذلك فيما يتعلق بالجيولوجيا و تكاليف المدخلات و الخطر السياسي و الذي يتراوح بين المصادرة إلى التغيرات في النظم المالية العامة المستقبلية بما في ذلك تلك التي قد تنجم عن المناخ و السياسات البيئية.

3.تفاوت المعلومات : من المحتمل أن يكون المستثمر و القطاع الخاص الذين يقومان بالاستكشاف و التطوير أكثر دراية من الحكومات المضيفة بالجوانب الفنية و التجارية لمشروع ما ، في حين أن الحكومات المضيفة ستكون أكثر دراية بنواياها المستقبلية بشأن المالية العامة.

4.ارتفاع التكاليف و خلق مشاكل الاتساق الزمني:عادة ما تنطوي مشاريع الصناعات البترولية على نفقات ضخمة جدا يتحملها المستثمرون مقدما ولا يمكن استردادها عند إنهاء المشروع وعليه فان ميزان القوة التفاوضية يتحول بصورة كبيرة من المستثمر إلى الدولة المضيفة بمجرد تكبد تلك التكاليف.

5.النفط مورد ناضب : إن أهمية محدودية الرسوبيات النفطية للأداء الاقتصادي في الأجل الطويل و التطورات في أسعار النفط محل شك ، غير انه على مستوى المشروع ، يمكن أن يشكل نزوب النفط قلقا شديدا فتكلفة الفرصة البديلة الرئيسية للاستخراج هي الاستخراج المستقبلي الضائع .

ثانيا- أنظمة الجباية البترولية

1.أنظمة الامتياز: يعد عقد الامتياز النوع الأول من أنظمة الجباية البترولية الذي عرفته الصناعة النفطية ، حيث ادخل هذا النظام في جميع أنحاء العالم ، أين كانت العقود تمنح من جانب واحد لصالح الشركات وفقا لمعهد مراقبة الإيرادات ، وذلك عندما كانت العديد من الدول الغنية بالموارد الطبيعية تحت تبعية أو حماية دول المستهلكة .

مع الإشارة إلى أن الامتياز هو ذلك التصرف الذي تمنح الدولة بمقتضاه الشركة الأجنبية ، الحق المطلق في البحث و التنقيب عن الموارد الكامنة في إقليمها أو في جزء منها ، و الحق في استغلال هذه الموارد و التصرف فيها و ذلك لفترة زمنية معينة مقابل حصول هذه الدولة على فوائض مالية معينة.

وعلى هذا تتميز أنظمة الامتياز بعدة خصائص نذكر منها الآتي¹ :
أ. الاحتكار مقابل التنافس : حيث يشمل هذا العنصر على المساحة المحددة بدقة، الفترة المحددة، قوانين التخلي عن الإنتاج، ضرورة وجود برنامج العمل، متطلبات إضافية للاستثمار والترخيص عبر المناقصات.

ب. إيرادات الحكومة مقابل ربحية صاحب الامتياز: ونقصد بهذا العنصر أن الحكومات تعتمد في اختيار المستثمر من خلال إتاحة أعلى (تصاعدياً كلما زادت كمية النفط زادت النسبة المئوية، والعكس صحيح)، ضريبة دخل كبيرة، علاوات، إيجار سنوي يعتمد على حجم المنطقة وشروط مالية أكثر إنصافاً.

2. أنظمة العقود: وتنقسم إلى² عقود اقتسام الإنتاج وعقود المقاولات التي تتضمن على العديد من العقود نذكر منها على الخصوص عقود الخدمة الخالصة عقود الخدمة مع المخاطرة.

ثالثاً- الضرائب والرسوم المكونة للجبائية البترولية في الجزائر

يتمثل النظام الجبائي المطبق على نشاطات البحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بواسطة الأنابيب، وتكريرها وتحويل وتسويق وتخزين وتوزيع المنتجات البترولية، وكذا الهياكل والمنشآت التي تسمح بممارسة هذه النشاطات في الرسم المساحي، الإتاحة، الرسم على الدخل البترولي، الضريبة التكميلية على الناتج ومختلف الضرائب الخاضعة لها، حيث تنص المادة 83 من القانون رقم 05-07 إن النظام الجبائي المطبق على نشاطات البحث واستغلال المحروقات يتكون من:

1. الرسم المساحي (TS) : يسدد المتعامل الرسم المساحي سنوياً بالدينار الجزائري، او بالدولار الذي يحدده بنك الجزائر يوم التسديد، حيث يتم حساب هذا الرسم على أساس المساحة التعاقدية لتاريخ استحقاق كل دفع، ويحدد مبلغ الرسم المساحي بالدينار الجزائري، لكل متر مربع كما يأتي:

¹ - مسعودي محمد ، نمذجة دورة استغلال قطاع المحروقات وفق متطلبات التنمية المستدامة في الجزائر ، شهادة دكتوراه ، تخصص تحليل اقتصادي ، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2015، ص:84.

² - عصماني مختار ، مرجع سبق ذكره ، ص:22 - 23.

الجدول رقم (2): طريقة دفع الأيجار

الوحدة: (دج/كلم2)

مرحلة الاستغلال	مرحلة الاستبقاء المحددة في المادة (42) + المرحلة الاستثنائية في المادة (37)	مرحلة البحث			السنوات / المناطق
		7 و 6	4 و 5 ¹	1 الى 3 مدرج	
16000	400000	8000	6000	4000	المنطقة أ
24000	560000	12000	8000	4800	المنطقة ب
28000	720000	14000	10000	6000	المنطقة ج
32000	800000	16000	1200	8000	المنطقة د

المصدر: الجريدة الرسمية، ، قانون 01/13 المؤرخ في 20/02/2013 المعدل والمتمم للقانون 07/05 يتعلق بالمحروقات، العدد 11، المادة ص 19.

ومن اجل حساب الرسم المساحي المتعلق بمساحات البحث عن المحروقات غير التقليدية واستغلالها، تكون المبالغ بالدينار الجزائري لهذا الرسم تلك المنصوص عليها في المنطقة أ. ويتم تعيين هذه المبالغ حسب الصيغة التالية:

متوسط سعر الصرف عند بيع دولار الولايات المتحدة الامريكية بالدينار لشهر الميلادي السابق لكل تسديد ينشره بنك الجزائر يقسم على 80 ويضرب في مبلغ الرسم المحدد اعلاه.

2. الإتاوة (Rdv) : تحدد الإتاوة (أملك الدولة) على أساس كميات المحروقات المنتجة والمحسومة بعد عمليات المعالجة على مستوى الحقل، باستثناء كميات المحروقات المعاد ضخها في الجيوب، أو المستهلكة في عملية الإنتاج ذاتها أو الضائعة أو التي أعيد دمجها في واحد أو العديد من الأماكن ويتم قياسها باستعمال المعدل الشهري للسعر القاعدي.

أ.وعاء الإتاوة : تفرض الإتاوة على كميات المحروقات المستخرجة من مساحة الاستغلال باستثناء:

¹ - الجريدة الرسمية، ، قانون 01/13 المؤرخ في 20/02/2013 المعدل والمتمم لقانون 07/05، يتعلق بالمحروقات، العدد 11، المادة 84، ص 19.

كميات المحروقات المستهلكة لاحتياجات الإنتاج المباشرة ، كميات المحروقات الضائعة، كميات المحروقات التي أعيد دمجها في احد أو العديد من المكامن و تعريفة النقل بواسطة الأنابيب بين نقطة القياس وميناء شحن الجزائر أو الحدود الجزائرية التي تصدر منها.

كما يكون تقييم المنتجات المستخرجة التي تفرض عليها الإتاوة بالسعر القاعدي على النحو التالي :
- بالنسبة للمحروقات السائلة: السعر الساري المفعول خلال السنة المدنية المعتبرة (طبقا لإحكام المادتين 08 و09) من هذا القانون.¹

- بالنسبة للغاز: في حالة بيع غاز للتصدير، السعر الموجود في العقد إذا كان يفوق أو يساوي السعر المرجعي وفي الحالة المعاكسة يكون السعر القاعدي مساويا للسعر المرجعي، أما في حالة عقد بيع الغاز للسوق الوطنية، يكون سعر بيع الغاز في السوق الوطنية هو السعر الساري المفعول خلال السنة المدنية المعتبرة.

غير أنه في حالة شراء الغاز لاحتياجات الاسترجاع المدعم، فإن السعر القاعدي يكون السعر المتفاوض عليه بحرية بين البائع والمشتري.

ب.معدل الإتاوة : بموجب القانون رقم 07/05 أصبح معدل الإتاوة يحدد حسب أجزاء الإنتاج المحددة في كل عقد كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (3): معدل الإتاوة على أساس المتوسط الشهري للإنتاج

الوحدة- ب.م.ب/يوميا

المنطقة د	المنطقة ج	المنطقة ب	المنطقة أ	المنطقة معدل الانتاج لكل عقد
12.5%	11%	08%	5.5%	من 00 إلى 20000 ب.م.ب/يوميا
20%	16%	13%	10.5%	من 20001 إلى 50000 ب.م.ب/يوميا
23%	20%	18%	15.5%	من 50001 إلى 100000 ب.م.ب/يوميا
20%	17%	14%	12%	أكثر من 100000 ب.م.ب/يوميا

المصدر: المادة 85 من قانون المحروقات رقم 07/05. حيث: ب.م.ب: البرميل المعادل للبتترول

¹ الجريدة الرسمية، قانون المحروقات 07/05 المؤرخ في 07/19/2005، يتعلق بالمحروقات، العدد 50، المادة 90، ص 27.

ت. تغطية الإتاوة: يتم دفع الإتاوة شهريا للوكالة الوطنية لتأمين موارد المحروقات ALNAFT قبل اليوم العاشر من الشهر الموالي لشهر الإنتاج، وفي حالة حدوث تأخير في الدفع، تضاف على المبالغ المستحقة بنسبة واحد في الألف قبل يوم من التأخير¹، وتعتبر الإتاوة كلفة قابلة للحسم من القاعدة الجبائية من اجل احتساب الضريبة التكميلية على الناتج

3. الرسم على الدخل البترولي (TRP): الرسم على الدخل البترولي هو عبارة عن قيمة الإنتاج السنوي للمحروقات لكل مساحة استغلال ناقص المبالغ المحسومة سنويا. و يساوي القيمة المتراكمة للإنتاج المثلث منذ بداية استغلال المحروقات الناتج عن كميات المحروقات المستخرجة من مساحة الاستغلال الخاضعة للإتاوة مضروبة في السعر المستعمل لحساب الإتاوة.

كما تشكل المبالغ المحسومة المرخص بها من العناصر التالية:

- الإتاوة:

- الحصص السنوية للاستثمارات من اجل التطوير بتطبيق قواعد التقييم (UPLIFT) المحددة في المادة رقم 87 من قانون المحروقات 07/05؛

- الحصص السنوية لاستثمارات البحث بتطبيق قواعد التقييم المحدد في المادة رقم 87 من قانون المحروقات 07/05، إذا اقتضى الأمر مؤونة لمواجهة تكاليف التخلي و/أو الإصلاح طبقا للمادة رقم 82 من نفس القانون؛ - مصاريف تكوين الموارد البشرية الوطنية لفائدة النشاطات الخاضعة لهذا القانون؛

- تكلفة شراء الغاز من اجل الاسترجاع المدعم.

أ.نسب الرسم على الدخل البترولي: لحساب الدخل البترولي يتم استعمال النسب المحددة في الجدول الآتي:

¹ - الجريدة الرسمية، قانون المحروقات رقم 07/05، مرجع سبق ذكره، المادة 92.

جدول رقم (4): نسب الرسم على الدخل البترولي

70	الحد الأول ح1	القيمة المتراكمة للإنتاج المثلن (ق م) المعبر عنها بـ 10 كما هي محددة في المادة رقم (86)
385	الحد الثاني ح2	
%30	المستوى الأول	نسبة الرسم على الدخل البترولي
%70	المستوى الثاني	

المصدر: قانون المحروقات رقم 07/05، المادة 87، ص 26.

كما يتم تعيين الحدين ح1 و ح2 الواردين في الجدول أعلاه حسب الصيغة الآتية:¹

سعر الصرف المتوسط عند البيع بدولار الولايات المتحدة الأمريكية بالدينار الجزائري للشهر الميلادي الذي يسبق كل تسديد، الذي ينشره البنك الجزائري، مقسما على سبعين (70) ومضروبا في كل حد.

- في حين يتم حساب الرسم على الدخل البترولي حسب القيمة المتراكمة للإنتاج المثلن كما يلي:
- عندما تكون القيمة المتراكمة أقل من الحد الأول أو تساويه، يتم حساب الرسم على الدخل البترولي باستعمال النسب الخاصة بالمستوى الأول.
 - عندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثلن أكبر من الحد الثاني، يتم حساب الرسم باستعمال نسبة المستوى الثاني.
 - عندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثلن تفوق الحد الأول أو تقل عن الحد الثاني أو تساويه، يتم استعمال نسبة الرسم على الدخل البترولي (ر.د.ب):

$$\frac{40}{2ح-1ح} = (\%) \text{ ر.د.ب النسب المئوية ر.د.ب}$$


ب. طريقة دفع الرسم على الدخل البترولي: يدفع الرسم على الدخل البترولي الخاص بسنة مالية باثني عشر (12) تسديدا مؤقتا يساوي تسبيقات على الرسم المستحق لتلك السنة المالية، تدفع هذه التسبيقات دون اعذرا قبل الخامس والعشرين من الشهر الذي يلي الشهر المستحق الدفع فيه عن طريق صك بنكي، أو عن طريق أية وسيلة أخرى للدفع المرخص به، والممكن القيام بها بواسطة تحويل الأموال الكترونيا، وفي حالة حدوث تأخر في الدفع تضاف إلى المبالغ المستحقة نسبة واحد في ألف مقابل كل يوم تأخير.

¹ الجريدة الرسمية، قانون المحروقات رقم 07/05، مرجع سبق ذكره، المادة 84، ص 26.

ويعتبر الرسم على الدخل البترولي كلفة قابلة للخصم من القاعدة الجبائية، من اجل احتساب الضريبة التكميلية على الناتج.¹

4. الضريبة التكميلية على الناتج (ICR) : يخضع كل شخص طرفا في العقد لضريبة تكميلية على الناتج محسوبة حسب نسبة الضريبة على أرباح الشركات حسب الآجال والشروط المعمول بها عند تاريخ الدفع ونسب الاهتلاك المنصوص عليها في القانون 07/05، ولهذا الغرض يمكن لأي شخص إن يستثمر في النشاطات موضوع القانون المتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات أن يستفيد من النسبة المنخفضة للضريبة على أرباح الشركات السارية المفعول من اجل حساب الضريبة التكميلية على الناتج، و تدفع الضريبة التكميلية على الناتج خلال اجل أقصاه يوم انقضاء المهلة المحددة لتسليم التصريح السنوي لناتج السنة المالية، في حالة حدوث أي تأخير في الدفع تضاف إلى المبالغ المستحقة نسبة واحد بالألف مقابل كل يوم الآتي. مع الإشارة إلى أن وعاء الضريبة التكميلية على الناتج ICR يُحسب على النحو الذي يوضحه الشكل أدناه

الشكل رقم (1): حساب وعاء الضريبة التكميلية للإنتاج



¹ سارة بساس، دور الجباية البترولية في تمويل الميزانية العمومية، مذكرة ماجستير علوم التسيير، تخصص دراسات محاسبية و جبائية معمقة، جامعة عمار ثلجي الاغواط، 2014، 47.

5. الرسم على القيمة المضافة (TVA) : يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة عامة للاستهلاك تخص العمليات ذات الطابع الصناعي والتجاري والحرفي أو الحر، ويتحملها آخر مستهلك غير أنها تحصل بصفة منتظمة كلما تمت معاملة خاضعة للرسم ، ومن بين العمليات التي تفرض عليها الرسم على القيمة المضافة، عمليات البيع المتعلقة بالمنتجات البترولية ، ففي مرحلة الإنتاج يكون سعر البيع عند خروجه من المصنع، أما مرحلة التوزيع فيكون وفق لشروط البيع بالجملة هامش البيع بالجملة.

6. الرسم على المنتجات البترولية (TPP) : الرسم على المنتجات البترولية هي ضريبة نوعية غير مباشرة، جاءت لتعويض الضريبة الجمركية DIC، وتطبق على المواد البترولية والمماثلة لها المستوردة أو المحصل عليها في الجزائر، لا سيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية¹ ، وهذا ما يوضحه الجدول أدناه².

الجدول رقم (5): حساب الرسم على المنتجات البترولية

رقم التعريف الجمركية	تعيين المواد	الرسم (دج)/ هكتولتر
م . 27 . 10	البنزين الممتاز	600.00
م . 27 . 10	البنزين العادي	500.00
م . 27 . 10	البنزين الخالي من الرصاص	600.00
م . 27 . 10	غاز أويل	100.00
م . 27 . 11	غاز البترول المميع الوقود	1.00

المصدر: المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على رقم الأعمال 2022 ، المادة 28 مكرر ، ص 28.

7. الضريبة على أرباح الشركات (IBS): نصت المادة 150³ من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2022 على أنه يحدد معدل الضريبة على الشركات بـ 24% بالنسبة:

- للمبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائما في الجزائر في اطار صفقات تأدية الخدمات.

- للمبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي او تستعمل في الجزائر.

¹ المادة 28 مكرر، قانون الرسوم على رقم الأعمال، ص 410.

² المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على الأعمال 2022 ، المادة 28 مكرر ، ص 26.

³ المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2022، المادة 150 الفقرة 2 ، ص 36.

مع الإشارة إلى أنه يتم دفع المقبوضات لحساب المديرية العامة للضرائب بسعر العملة الصعبة (أورو، دولار...).

8. الرسم على النشاط المهني (TAP) : تنص المادة 217¹ من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2019 على أنه يخضع للرسم على النشاط المهني رقم الأعمال الذي يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه بالضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح الصناعية والتجارية والضريبة على أرباح الشركات"، غير ان معدل الرسم على النشاط المهني يرفع إلى 03% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط لنقل المحروقات بواسطة الأنابيب، أنشطة تجميع الغاز الطبيعي ومعالجة وفصل الغاز عن البترول المستخرج من الآبار.

9. رسم على حرق الغاز: يمنع حرق الغاز، غير أنه يمكن للوكالة الوطنية لتثمين المحروقات "ALNAFT" أن تمنح بصفة استثنائية ولمدة محددة لا تتجاوز تسعين يوما رخصة حرق الغاز بطلب من المتعامل فيتعين عليه الاستفادة من هذا الاستثناء على أن يسدد للخزينة العمومية، رسما خاصا قابل للحسم قدره 8000 دينار لكل متر مكعب².

10. رسم خاص بالمياه: في حالة ما إذا كان مخطط التطوير المقترح من قبل المتعامل والمعتمد من الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات "ALNAFT" ينص على استعمال المياه الصالحة للشرب أو المياه المخصصة للسقي لضمان الاسترجاع المدعم، فإنه يتعين على المتعامل أن يسدد رسما خاصا حتى يكون مطابقا للتنظيم المعمول به³ ، ويقدر هذا الرسم الخاص بثمانين دينار (80 دج) لكل متر مكعب (م3) مستعمل، ويدفع سنويا للخزينة العمومية، كما تتكفل الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات "ALNAFT" بمراقبة الكميات المستعملة وتؤكد من تسديد هذا الرسم من المتعامل⁴.

11. حقوق التحويل: تدفع حقوق التحويل إلى الخزينة العمومية بنسبة 01% من مبلغ المعاملة.

12. الرسم على النشاطات الملوثة للبيئة والخطيرة (TP) : يطبق هذا الرسم على النشاطات المرفقة قائمتها بالمرسوم التنفيذي رقم 98-339 المؤرخ في 03 نوفمبر 1998 ، حيث تصنف النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة إلى صنفين:

¹ - المادة 217، معدلة بموجب المادتين 17 من ق م لسنة 1995 و 15 من ق م لسنة 1998.

² - المادة 52 و 95 من قانون المحروقات رقم 07/05.

³ - قنادرة جميلة، الجبائية البترولية في الجزائر، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011، ص 94.

⁴ - المادة 53 من قانون المحروقات 07-05، مرجع سبق ذكره، ص 17.

أ.النشاطات الخاضعة لتصريح مسبق قبل الشروع في الخدمة من رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا.

ب.النشاطات الخاضعة لتصريح مسبق سواء من الوزير المكلف بالبيئة أو الوالي المختص اقليميا أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا.

كما يُحدد المبلغ الوحدوي للرسم بحسب ما يُظهره الجدول أدناه، حسب أحكام المادة 54 من القانون 99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، المتضمن لسنة 2000، في الجدول كما يلي:

الجدول رقم (6): تحديد وعاء الرسم على النشاطات الملوثة للبيئة والخطيرة

المبلغ		النشاطات الخاضعة لـ:
≤ عاملين	> عاملين	
2000 دج	9000 دج	التصريح
3000 دج	20000 دج	ترخيص رئيس المجلس الشعب البلدي
18000 دج	90000 دج	ترخيص الوالي المختص إقليميا
24000 دج	120000 دج	ترخيص الوزير المكلف بالبيئة

المصدر: الجريدة الرسمية العدد 92 المؤرخة في 1999/12/25 المتضمنة قانون المالية لسنة 2000 ، المادة 54 ، ص 23 .

يحدد مبلغ هذا الرسم بضرب المبالغ المحددة أعلاه في معامل مضاعف بن 01 و 10 حسب طبيعة وأهمية النشاط وكذا نوع وكمية الفضلات الناتجة عن هذا النشاط ، كما يتم تطبيق المعامل المضاعف حسب الكيفيات المحددة في المواد 4 ، 5 ، 6 من المرسوم التنفيذي رقم 09-336 المؤرخ في 20 أكتوبر 2009، فيما يخص ناتج هذا الرسم في مجمله إلى الصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث، كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (7): المعامل المضاعف للرسم على النشاطات الملوثة للبيئة والخطيرة

المعامل المضاعف	المعايير	
1	التصريح	الطبيعة والأهمية
2	ترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي	
3	ترخيص الوالي	
4	ترخيص الوزير	
1	لخطرة على البيئة، مهيجة والمسببة للتآكل	نوع النفايات
2	المقابلة للانفجار، المحرقة، السريعة الالتهاب	
3	مضرة، مسممة، مسرطنة، معدية، مسممة لإعادة التكوين، مسبب لطفرات جينية	
2	>100 وأقل أو يساوي 1000 طن/سنة	كمية النفايات
2.5	>1000 وأقل أو يساوي 5000 طن/سنة	
3	>5000 طن/سنة	

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 09-336 المؤرخ في 20 اكتوبر 2009

رابعا-الآثار السلبية لانخفاض أسعار النفط على الجباية البترولية

لقد كان الاعتماد على إيرادات الجباية البترولية بشكل كبير في تمويل ميزانية الدولة، مما جعلها تتأثر بتقلبات أسعار البترول التي تحكمها السوق العالمية، و بالنتيجة أدت لانخفاضها، أما عن أسباب انخفاض أسعار النفط فيمكن ذكر الآتي¹:

1.العامل الاقتصادي المجرد عن الغرض السياسي : يشمل العامل الاقتصادي المجرد عن الغرض السياسي العديد من الأسباب التي من شأنها التأثير بشكل أو بآخر على أسعار النفط نذكر منها الآتي:
- زيادة عرض النفط أو قلة الطلب : النفط مثله مثل أية سلعة أخرى، يتم تحديد سعره من خلال العرض والطلب، فعندما يشهد سوق النفط فائضا في المعروض ينخفض سعره، أما في الأزمات الاقتصادية في الدول المستوردة فيتراجع الطلب لأن قدرة البلاد المأزومة على استيراد النفط بالسعر المرتفع تقل، ولهذا يقل الطلب ما يؤدي إلى الانخفاض وبالمثل عندما يشتد الطلب على النفط ويفوق الطلب العرض فإن سعره يرتفع.

¹ http://www.hizb-jordan.org/files/hizb_releases/2015/1/2015_01_07_Jawab.pdf

- التوترات وبخاصة السخونة العسكرية في المناطق النفطية وما حولها: هناك عامل آخر يؤثر على أسعار النفط وهو "الترقب"، أي توقع السوق النفطية، كحدوث عطل في الإمدادات نتيجة الحروب أو التوترات في مناطق البترول، ولذلك فإن التوترات الجيوسياسية في الشرق الأوسط حيث مناطق البترول يمكن أن تكون سبباً في ارتفاع سعر النفط، بالرغم من عدم حدوث تغير في كمية المعروض من النفط أو الطلب عليه، فسوق النفط قد يدفع نحو ارتفاع في أسعار النفط إذا خشي من تعطل محتمل للإمدادات، وعندما تهدأ التوترات ينخفض سعر النفط ويعود إلى قيمته السابقة أو السعر الحقيقي.

- المضاربات في سوق النفط واستغلال بيانات ضعف اقتصاديات الدول المؤثرة في النفط تصديراً أو استيراداً: إن البيانات الاقتصادية السيئة من بعض البلدان ذات العلاقة المؤثرة في النفط، تصديراً أو استيراداً، مثل الولايات المتحدة والصين يمكن أن تؤدي إلى هبوط أسعار النفط، بغض النظر عن تغير العرض أو الطلب عليه، وفي هذه الحالة، فإن السوق تخشى تباطؤ الناتج الاقتصادي، وتفسره على أنه تراجع لا مفر منه في استهلاك النفط، وبالتالي ينخفض سعره، والمضاربون يتصيدون توقعات السوق لرفع أسعار النفط أو خفضها لكسب الأرباح، ونتيجة لذلك، يتأثر سعر النفط خلال العرض والطلب.

2. العامل الاقتصادي المرتبط بالغرض السياسي: يتضمن العامل الاقتصادي المرتبط بالغرض

السياسي العنصرين التاليين :

- زيادة الإنتاج أو عرض كميات كبيرة من الاحتياطي النفطي ولكن ليس لحاجة اقتصادية بل لتخفيض السعر من أجل التأثير في سياسة دول منافسة، خاصة التي تعتمد في ميزانيتها على أسعار النفط، أو للحد من إنتاج النفط الصخري بتخفيض سعر النفط الطبيعي إلى حد يقل عن كلفة النفط الصخري ليصبح استخراج النفط الصخري غير ذي جدوى.

- موضوع تخفيض السعر ليس لحاجة اقتصادية بل كجزء من عقوبة الدول المنافسة.

بالإضافة إلى الآتي :

- عجز الميزانية العامة¹ : إن العجز المستمر في الميزانية العامة له تأثير سلبي كبير على التوازن الاقتصادي، وهذا ما حدث في الجزائر عقب انهيار أسعار البترول سنة 1986، مما أدى بالدولة الجزائرية إلى اتباع سياسة التصحيح المدعومة من قبل المؤسسات المالية الدولية ، ومن ضمن

¹ - بن حمادي عبد القادر، تحليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات -دراسة حالة الجزائر- مداخلة في الملتقى الوطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة ، كلية العلوم الاقتصادية ، ماي 2002، ص 32.

الإجراءات التصحيحية التي اتخذت في سياسة الميزانية تمثلت أساسا في محاولة الحد من العجز، ورفع الدعم في المواد الغذائية الأساسية، وتخلي الخزينة عن تمويل الاستثمارات العمومية وهذا من أجل تقليص النفقات العامة، بالمقابل لجأت الدولة إلى عدة إجراءات لزيادة الإيرادات كوضع نظام سعر الصرف للدينار أكثر واقعية ومصداقية، ورفع أسعار المواد الطاقوية.

- ارتفاع معدلات التضخم : نظرا لاعتماد الدولة الجزائرية على الإيرادات الناتجة عن الجباية البترولية ، فإن أي اضطراب لهذه الإيرادات من شأنها رفع معدلات التضخم.
- ارتفاع حجم البطالة : إن انخفاض إيرادات الجباية البترولية تؤدي إلى تراجع حجم الاستثمارات، والتي تؤثر بدورها على تطور التشغيل.

المطلب الثالث : عرض وتحليل مكونات الإيرادات الجبائية للفترة (2014-2019)

تُمثل الإيرادات الضريبية الإجمالية مجموع الأموال التي تُحصلها الدولة خلال العام من الجباية العادية و الجباية البترولية وحتى يتسنى لنا تحليل مساهمة كل منهما في الخزينة العمومية قمنا بعرض الجدول التالي:

الجدول رقم (8): مكونات الإيرادات الجبائية للفترة (2014-2019)

السنوات	الإيرادات الضريبية الإجمالية (مليار دج)	الجبائية العادية (مليار دج)	نسبة الجبائية العادية إلى الإيرادات الضريبية الإجمالية	الجبائية البترولية (مليار دج)	نسبة الجبائية البترولية إلى الإيرادات الضريبية الإجمالية
2014	5 479,7	2 091,4	38,17%	3 388,3	61,83%
2015	4 728,2	2 354,7	49,80%	2 373,5	50,20%
2016	4 345,7	2 564,6	59,01%	1 781,1	40,99%
2017	5.045,4	2.845,3	56,39%	2.200,1	43,61%
2018	5.809,2	3.033,0	52,21%	2.776,2	47,79%
2019	5.755,8	3.041,4	52,84%	2.714,4	47,16%

المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على :

1- <http://www.bank-of-algeria.dz/html/communicat2014.htm> PC le 23/06/2022

2- التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2014 و 2015 على الموقع <http://www.bank-of-algeria.dz>

3- وزارة المالية، الموقع <http://www.dgpp-mf.gov.dz> تاريخ الولوج 2022/06/27.

من خلال معطيات الجدول أعلاه، نلاحظ أن مداخيل الجباية البترولية في تناقص مستمر خلال الفترة الممتدة من 2014 إلى 2016 ، لترتفع سنوات 2017، 2018 و 2019 ، غير أن هذا الإرتفاع لم يتعدى نسبة 50 % من الإيرادات الضريبية الإجمالية ، و يمكن تفسير هذه الحالة على أن أسعار النفط خلال هذه الفترة عرفت تقلبات كبيرة حيث كان المتوسط العام لنفط برنت سنة 2014 هو 99 دولار للبرميل ، سنة 2015 هو 52.4 دولار للبرميل ، سنة 2016 هو 43.7 دولار للبرميل¹ ، نهاية سنة 2017 هو 65 دولار للبرميل ، و في نهاية سنة 2018 هو 61.67 دولار للبرميل ليواصل الإنخفاض إلى 59.93 في 2019/09/26 .

وفيما يخص صنف البترول الذي ينتمي إليه النفط الجزائري (صحراء بلاند)، فإن سعر البرميل قد انحدر إلى 99.6 دولار للبرميل سنة 2014 ليشهد سقوط حرسنة 2015 لينخفض المتوسط العام لنفط خليط النفط الجزائري (صحراء بلاند) إلى 52.8 دولار للبرميل ليواصل السقوط سنة 2016، حيث بيع البرميل الواحد منه بـ 44.2 دولار للبرميل، غير أنه ارتفاع في تعاملات شهر سبتمبر 2019 إلى 64.75 دولار للبرميل وقد كان تزايد المخاوف بشأن وفرة إمدادات النفط الخام العالمية على خلفية انتعاش الإمدادات لبعض الدول كليبيا و نيجيريا ، و ارتفاع الإمدادات من الولايات المتحدة الأمريكية دورا أساسيا في تذبذب أسعار النفط و انخفاضها في أغلبية فترات الدراسة 2014-2019 .

أما فيما يتعلق بتطور الجباية العادية فيمكن رده لمسار الإصلاح الضريبي الذي شُرع فيه خلال فترة الدراسة، حيث كان يرمي إلى إضفاء العصرية و الفعالية على المنظومة الجبائية بصورة تدريجية وصولا إلى استخلاف الجباية البترولية بالجبائية العادية كمصدر مستديم لموارد الميزانية.

¹- تقرير شهري حول التطورات البترولية في الأسواق العالمية و الدول الأعضاء(الأوابك) ، جويلية 2017 ، ص 19

المبحث الثاني: الإيرادات العامة بالتشريع الجبائي الجزائري

إن الإيرادات العامة متعددة ومتنوعة ويمكن تقسيمها إلى ثلاث مصادر، الإيرادات السيادية وفي مقدمتها الضرائب و الرسوم والإيرادات الاقتصادية التي تعبر عن إيرادات الدولة من أملاكها ومشروعاتها الاقتصادية أو ما يطلق عليه بالدومين سواء كان خاصا أو عاما ، بالإضافة إلى ما تحصل عليه من الثمن العام، أما المصدر الثالث فهو الإيرادات الائتمانية ويمثل القروض المحلية والخارجية التي تحصل عليها الدولة لتمويل نفقاتها العام، وفي حالة الجزائر هناك مصدر رئيسي للإيرادات العام ونقصد به إيرادات المحروقات او ما يطلق عليه بالجباية النفطية، وكون هذا المورد يتأثر بعوامل خارجية وظرفية، فان إدخاله ضمن مكونات الإيرادات العامة من شأنه إن يغير الكثير من الفرضيات والاستنتاجات السائدة، حيث أن تقلباته تؤدي الى التعرض لصدمات عكسية.

المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول الإيرادات العامة

1- التعريف بالإيرادات العامة: الإيرادات العامة هي مجموع الأموال التي تحصل عليها الحكومة للإنفاق على المرافق والمشروعات العامة ووضع سياستها المالية موضع التنفيذ. وهناك من عرف الإيرادات العامة بأنها أداة مالية يقصد بها مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من اجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.

وفي تعريف ثالث للإيرادات العامة، فان هذه الأخيرة هي " مجموع الأموال التي تتحصل عليها الدولة سواء بصفتها السيادية ، أو من أنشطتها و أملاكها الذاتية أو من مصادر داخلية و خارجية سواء كانت في شكل قروض داخلية أو خارجية ، أو من مصادر تضخمية ، وهذا كله لتغطية الإنفاق العام خلال فترة زمنية معينة، من اجل الوصول إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والمالية ". من خلال هذه التعاريف ، نستنتج أن الإيرادات العامة لم يعد المقصود منها تحصيل الأموال العامة من اجل تغطية النفقات العامة وإشباع حاجات المجتمع ، ذلك أن الحكومة قد تحصل جانبا من الأموال لمجرد التحكم في القوى الشرائية في السوق ومحاربة الموجات التضخمية السائدة في الاقتصاد الوطني ، بمعنى أن مقتضيات السياسة المالية قد تحكم عمليات تحصيل الإيرادات مثلها في ذلك مثل الرغبة في سد احتياجات المرافق العامة ، وان كانت هذه الرغبة (سد احتياجات المرافق العامة) تمثل الهدف الرئيسي لتحصيل الإيرادات العامة.

ومما هو جدير بالذكر أن اتساع دور الدولة بشكل ملحوظ في العصور الحديثة ، قد جعل من الإيرادات العامة أداة مالية في يد الدولة للتوجيه الاقتصادي والاجتماعي ، كما هو الحال بشكل النفقات العامة ، فالدولة تستخدم الإيرادات العامة لتشجيع الاستثمار في مجالات معينة وتثبيطها في مجالات أخرى ، كما تستعملها لمحاربة التضخم والانكماش وإعادة توزيع الدخل ، أي أن الإيرادات العامة تمتد وظيفتها لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية معينة.

المطلب الثاني : تقسيمات الإيرادات العامة

لقد حاول بعض الكتاب تقسيم الإيرادات العامة إلى تقسيمات علمية ، يضم كل منها الإيرادات المتشابهة في الخصائص أو التي لها نفس الطبيعة ، وان كان في الواقع إن هذه التقسيمات لا تسلم جميعا من النقد نظرا لعدم دقة المعايير المتخذة كأساس للتفرقة فيما بينها ، وعملية الاختيار بين أوجه الإيرادات العامة المختلفة تشكل جزءا من السياسة المالية التي يجب أن تكون منسقة وغير متعارضة مع الهيكل الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع. وفيما يلي أهم هذه التقسيمات:

1.الإيرادات الأصلية والإيرادات المشتقة: يقوم هذا التقسيم على أساس التفرقة بين ما تحصل عليه الدولة من إيرادات من أملاكها الخاصة ، وبين ما تحصل عليه عن طريق اقتطاع جزء من دخول المواطنين،

أ.الإيرادات الأصلية: وهي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة مباشرة باعتبارها شخصا قانونيا له حق التملك ، ودون أن تقتطع هذه الإيرادات من دخول الأفراد ، وأهم تلك الإيرادات إيرادات أملاك الدولة.

ب.الإيرادات المشتقة: وهي الإيرادات التي تحصل عليها عن طريق الاقتطاع من دخول الأفراد مثل الضرائب والرسوم والقروض والغرامات والإتاوات.... الخ ، أي تحصل عليها الدولة عن طريق اقتطاع جزء من ثروة الآخرين.

ما ينبغي أن نشير إليه ، أن هذا التقسيم انحصرت فائدته في عهد الإقطاع الغربي حيث كانت إيرادات أملاك الدولة تمثل المصدر الرئيسي للإيرادات العامة ، وحين كانت إيرادات أمراء الإقطاع الخاصة تختلط بإيرادات الدولة على نحو يجعل من الضروري التمييز بين إيرادات أملاكهم من جهة والإيرادات التي تحصل عن طريق اقتطاع جزء من ثروات الخاضعين لهم من جهة أخرى ، أما في وقتنا الراهن فان هذا التقسيم فقد الكثير من أهميته نظرا لضالة حصيلة الإيرادات الأصلية بالمقارنة بالإيرادات المشتقة.

2. الإيرادات العادية والإيرادات غير العادية: يقسم بعض كتاب المالية العامة , إيرادات الدولة إلى إيرادات عادية وإيرادات غير عادية , حيث يقوم هذا التقسيم على التمييز بين الإيرادات العامة بحسب انتظامها ودوريتها في الموازنة العامة للدولة.

أ.الإيرادات العادية: وهي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة والهيئات العامة بصورة منظمة , كإيرادات أملاك الدولة والرسوم والضرائب. لذلك يعتمد عليها بصفة أساسية في تمويل النفقات العامة التي هي الأخرى تتصف بالدورية والانتظام.

ب.الإيرادات غير عادية: تتمثل الإيرادات غير العادية في تلك الموارد التي تحصل عليها الدولة والهيئات العامة من أن لآخر ودون انتظام , ومثال ذلك القروض العامة والإصدار النقدي , وهذه الإيرادات لا تظهر بصورة منتظمة في الموازنة العامة للدولة نظرا لان طبيعتها لا تتكرر في فترات منتظمة , ولذا فان المنطق المالي يقتضى قصر استخدامها على مواجهة النفقات العامة غير العادية. ما ينبغي أن نشير إليه فيما يتعلق بتقسيم الإيرادات العامة إلى إيرادات عادية وأخرى غير عادية , هو التأكيد على اعتبار هذه الأخيرة وخاصة القروض العامة والإصدار النقدي كإيرادات استثنائية لا يمكن اللجوء إليها إلا لتغطية النفقات ذات الطابع الاستثنائي كنفقات الحروب والكوارث الطبيعية وغيرها من النفقات غير العادية.

3.الإيرادات السيادية والإيرادات الاقتصادية: قسمت مجموعة أخرى من اختصاصي المالية العامة إيرادات الدولة إلى إيرادات سيادية وإيرادات اقتصادية, حيث يقوم هذا التقسيم على التمييز بين إكراه الأفراد على دفع المستحقات الضريبية وبين عدم اللجوء إليهم.

أ.الإيرادات السيادية: الإيرادات السيادية هي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة والهيئات العامة بما تتمتع به من سلطة أمره وقدرة على إكراه الأفراد على دفع الأموال جبرا لغرض أو لآخر, ومن أمثلة ذلك , القروض الإجبارية , الضرائب والرسوم.

ب.الإيرادات الاقتصادية : الإيرادات الاقتصادية هي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بدون الالتجاء للأفراد , ومثال ذلك القروض العامة الاختيارية وإيرادات أملاك الدولة.

4.الإيرادات الإجبارية والإيرادات الاختيارية: اختار بعض كتاب المالية العامة تقسيم إيرادات الدولة إلى إيرادات إجبارية وأخرى اختيارية, وهذا وفق الآتي:

أ.الإيرادات الإجبارية: يقصد بالإيرادات الإجبارية تلك التي تفرضها الدولة بما لها من سيادة على إقليمها وعلى رعاياها ;ومثالها الضرائب والرسوم والغرامات الجنائية التي تفرض على من يخالف

القانون ويضيف بعض التعويضات التي يلزم دفعها للدولة من الأفراد أو من دولة أخرى كتعويضات الحروب.

ب.الإيرادات الاختيارية : وهي تلك الإيرادات التي لا تستخدم الدولة في الحصول عليها ما لها من سلطة سيادية تمكنها من إجبار الأفراد على دفع ما تحتاج إليه من أموال وإنما تحصل عليها باعتبارها شخصا قانونيا , ومن أمثلة ذلك القروض الاختيارية وإيرادات أملاك الدولة والمنح والإعانات والتي يطلق عليها الإيرادات بدون مقابل.

5.إيرادات شبيهة بإيرادات بالنشاط الخاص وإيرادات متعلقة بالنشاط العام: لقد حاول بعض الكتاب وعلى الأخص الألمان , تقسيم الإيرادات العامة إلى إيرادات شبيهة بإيرادات النشاط الخاص وإيرادات متعلقة بالنشاط العام.

أ.الإيرادات الشبيهة بإيرادات بالنشاط الخاص: وهي إيرادات الدولة من أملاكها كالإيرادات التجارية والمالية والزراعية , أي أنها إيرادات تحصل عليها الدولة من ممارستها لنشاط مماثلا للنشاط الخاصة.

ب.الإيرادات المتعلقة بالنشاط العام: وهي إيرادات تحصل عليها الدولة باعتبارها صاحبة سلطة ونفوذ , ومثال ذلك الضرائب والرسوم والغرامات القضائية والاستيلاء على الأموال التي لا وارث لها.

المطلب الثالث :مصادر ومكونات الإيرادات العامة

تعددت في العصر الحديث مصادر ومكونات الإيرادات العامة , واختلفت طبيعتها تبعا لنوع الخدمة العامة التي تقوم بها الدولة والهدف من هذه الخدمة.

الفرع الأول : مصادر الإيرادات العامة

تتعدد مصادر الإيرادات العامة بحسب احتياجات ومتطلبات أفراد المجتمع فكلما زادت هذه الاحتياجات والمتطلبات كلما بحثت الدولة عن مصادر جديدة لتغطية أكبر قدر ممكن من التزاماتها المستمرة والمتزايدة , وعلى العموم تتمثل مصادر الإيرادات العامة في الآتي :

أولا-الإيرادات من أملاك الدولة

تملك الدولة أموالا منقولة كالسلع التي تبيعها والخدمات التي تقدمها , وأموالا غير منقولة كالعقارات والمناجم والغابات وأبار النفط ,فإيرادات هذه الأموال تحتم على الدولة القيام بالأعباء الملقة على عاتقها ; ومن الناحية القانونية , إيرادات أملاك الدولة نوعان : أموال الدومين العام وأموال الدومين الخاص.

ثانيا-الإيرادات من الضرائب

تمثل الضرائب في العصر الحديث أهم أنواع الإيرادات العامة التي تعتمد عليها الدولة لتغطية نفقاتها العامة , وتجبر الدولة الأفراد بالمساهمة في أعبائها العامة عن طريق فرض الضرائب عليهم وفقا لنظام فني معين يقوم على مجموعة من القواعد والمبادئ التي تحكم سلوك الدولة والتزام الأفراد بأداء الضريبة , وترجع أهمية الضرائب إلى الدور الذي تلعبه في تحقيق الأهداف السياسية والمالية , ولما تثيره من مشكلات فنية واقتصادية وما ينتج عنها من آثار اقتصادية واجتماعية.

ثالثا-الإيرادات من الرسوم

تعتبر الرسوم جزء من الإيرادات العامة , وتدخل خزانة الدولة بصورة دائمة ومنتظمة تقريبا , وتستخدم في تمويل النفقات العامة شأنها في ذلك شأن بقية الإيرادات الأخرى , غير أن الرسوم هي من الإيرادات التي تحصل عليها الدولة مقابل ما تقدمه من خدمات للأفراد.

رابعا-الإيرادات من القروض العامة

يعتبر القرض العام من مصادر الإيرادات العامة للدولة , وهو من الإيرادات الائتمانية . فقد تحتاج الدولة إلى تغطية نفقاتها المتزايدة بعد أن تكون قد استنفدت كافة إيراداتها العادية , فنلجأ إلى الاقتراض المحلي (الداخلي) أو الخارجي . وتزداد أهمية اللجوء إلى هذه المصادر التمويلية خاصة عند برمجة مشاريع استثمارية ضخمة من طرف الدولة في إطار تطبيق البرامج التنموية.

الفرع الثاني: مكونات الإيرادات العامة

مكونات الإيرادات العامة في ميزانية الدولة الجزائرية هي :الإيرادات الضريبية والإيرادات غير الضريبية.

أولا- الإيرادات الجبائية أو الضريبية

تتمثل الإيرادات الضريبية في إيرادات الجبائية العادية والجبائية البترولية.

1. إيرادات الجبائية العادية: وتتكون من مختلف الضرائب والرسوم التي يبونها الجدول "ا" في الموازنة العامة كالتالي :

- الضرائب المباشرة: وهي الضرائب التي تفرض على مختلف أنواع المداخيل كالأرباح الصناعية والتجارية والأرباح غير التجارية وفوائد السلف والضمانات والمرتببات والأجور...الخ.

- حقوق التسجيل والطابع: وهي الضرائب الموضوعة على بعض العقود القانونية وكل الوثائق الموجهة للعقود المدنية والقضائية مثل حقوق تسجيل انتقال رأس المال، ورخص السياقة، وطوابع جوازات السفر وبطاقة التعريف والبطاقة الرمادية... الخ
- الضرائب غير المباشرة: وتتكون أيضا من الضرائب غير المباشرة على الاستهلاك لكنها تخص فقط المنتجات غير الخاضعة للرسوم على رقم الأعمال كالذهب والفضة... الخ
- الضرائب على رقم الأعمال: وتفرض على مجموع المواد الاستهلاكية وبالتالي فهي ضرائب غير مباشرة على الاستهلاك.
- الحقوق الجمركية: يخضع لهذا الرسم جميع المارد الموجهة للاستيراد والتصدير.

2. إيرادات الجبائية البترولية: تتكون من مجموع اقتطاعين وهما:

- ضريبة على إنتاج البترول السائل والغاز.
 - ضريبة مباشرة على الأرباح الناتجة عن نشاطات البترولية المتعلقة بالبحث والاستغلال والنقل عبر القنوات.
- ثانيا- الإيرادات غير ضريبية
وهي تشمل العناصر التالية:

1. إيرادات أملاك الدولة (الدومين): والتي تتمثل في حصيلة استغلال أو تأجير أو بيع أملاك الدولة كالإتاوات المحصلة من الشركات والأشخاص الذين يستغلون المناجم والمحاجر التي تعود ملكيتها للدولة وكذا مكافآت التي تحصل عليها الدولة من جراء تخصيص المباني العامة لمصالح البريد والمواصلات.

2. الإيرادات المختلفة للميزانية: كإيرادات بيع المجلات والمنشورات وبعض الرسوم التي تحصل عليها الدولة من المتاحف والمناطق الأثرية.

3. الإيرادات الاستثنائية: وتتمثل في مساهمة الدفع التي يقدمها البنك الجزائري وحقوق الدخول والهبات المقدمة من الخارج.

وبصفة عامة يمكن القول إن الإيرادات العامة النهائية المطبقة على الموازنة العامة للدولة هي المعروضة عموما حسب الطبيعة القانونية والمصنفة في الجدول "أ" بملحق 1 لقانون المالية ويمكن عرض الجدول أدناه (الجدول 1-1 الملحق 1 قانون المالية 2022) على سبيل الاستدلال فقط .

الجدول رقم (8) : عرض الجدول(ا) الملحق 1 المتضمنين بقانون المالية 2022

المبالغ (بالألف دج)	إيرادات الميزانية
	1الموارد العادية
	1-1-الإيرادات الجبائية :
1.191.069.477201-001-حواصل الضرائب المباشرة.....
95.364.049201-002-حواصل التسجيل والطابع.....
1.207.443.422201-003- حواصل الضرائب المختلفة على الأعمال.....
453.109.392	(منها الرسم على القيمة المضافة المطبق على المنتوجات المستوردة).....
20.035.075201-004- حواصل الضرائب غير المباشرة.....
343.948.793201-005- حواصل الجمارك.....
2.857.860.816	المجموع الفرعي (1)
	2-2-الإيرادات العادية
39.884.715006_201- حاصل دخل أملاك الدولة.....
191.216.710201-007- الحواصل المختلفة للميزانية.....
50.000201-008- الإيرادات النظامية.....
231.151.425	المجموع الفرعي (2)
	3-1-الإيرادات الأخرى
490.300.000الإيرادات الأخرى.....
490.300.000	المجموع الفرعي (3)
3.579.312.241	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية
2.103.909.240201-011- الجباية البترولية.....
5.683.221.481	المجموع العام للإيرادات

المصدر: الجريدة الرسمية رقم 100 في 30 ديسمبر 2021، قانون المالية 2022، ص 65

المبحث الثالث: دراسة اثر تغيرالإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة (2014-2021)

حتى يتسنى لنا معرفة أثر تغير الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة (2014-2021) يمكن استخدام العديد من الدراسات كدراسة أثر كل مكون من مكونات الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة ، أو دراسة أثر مكون الجباية العادية على الإيرادات العامة وبنفس الدراسة لمكون الجباية البترولية وهكذا ، لأن تغير اي مكون مهما كانت اهميته في تركيبة الإيرادات الجباية فهو يؤثر على الإيرادات العامة بنفس مستوى اهميته بالإيرادات الجباية ، لهذا ارتأينا دراسة كل من تطور مكونات الإيرادات الجبائية، تطور إيرادات الجباية البترولية ، بالإضافة إلى تطور الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة خلال فترة الدراسة (2014-2021).

المطلب الأول : عرض وتحليل تطور مكونات الإيرادات الجبائية للفترة (2014-2021)

تشكل الحصيلة المالية الفعلية للجباية العادية إحدى المؤشرات الأساسية للتأكد من فعالية او عدم فعالية النظام الضريبي من خلال متابعة تطور إيرادات الضرائب والرسوم المحصلة لميزانية الدولة ,ولذلك سوف نركز على مكونات الإيرادات الجبائية للفترة (2014-2021) وهذا من أجل الوقوف على أهم الضرائب والرسوم المساهمة في تطوير الإيرادات العامة والتي تساعد المشرع الجبائي الجزائري على دعمها والمحافظة عليها من خلال سن النصوص والتشريعات الخاصة بها تُلزم الإدارة الجبائية إعطاء المزيد من الإهتمام بها ، والجدول الموضح أدناه يوضح أهمية كل مكون من مكونات الإيرادات الجبائية

الجدول رقم (9): عرض وتحليل تطور مكونات إيرادات الجبائية العادية خلال الفترة
(2014-2021)

2017	2016	2015	2014	السنوات الإيرادات
<u>1.297.668.000</u>	<u>1.058.220.000</u>	<u>947.950.000</u>	<u>866.120.000</u>	حواصل الضرائب المباشرة
114.981.000	89.730.000	76.500.000	59.300.000	حواصل التسجيل والطابع
1.047.601.000	1.014.380.000	920.260.000	853.330.000	حواصل الضرائب المختلفة على رقم الأعمال
9.563.000	5.000.000	4.000.000	3.000.000	حواصل الضرائب غير المباشرة
345.570.000	555.350.000	517.000.000	485.700.000	حواصل الجمارك
2.845.374.000	2.722.680.000	2.465.710.000	2.267.450.000	الإيرادات الجبائية
2021	2020	2019	2018	السنوات الإيرادات
<u>1.254.158.162</u>	<u>1.428.440.000</u>	<u>1.453.911.724</u>	<u>1.391.701.000</u>	حواصل الضرائب المباشرة
61.639.866	93.944.000	108.548.222	1.36.805.000	حواصل التسجيل والطابع
997.330.825	1.182.631.000	1.120.087.480	1.097.116.000	حواصل الضرائب المختلفة على رقم الأعمال
29.618.500	47.159.000	10.000.000	10.000.000	حواصل الضرائب غير المباشرة
308.956.650	294.691.000	348.870.663	397.405.000	حواصل الجمارك
2.651.704.004	3.046.865.000	3.041.418.091	3.033.027.000	الإيرادات الجبائية

المصدر: إعداد الطالبتين وبالاعتماد على القوانين المالية (2014-2021)

من خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن الضرائب المباشرة التي تفرض على مختلف أنواع المداخل كالأرباح الصناعية والتجارية والأرباح غير التجارية وفوائد السلف والضمانات والمرتببات والأجور... الخ، تُساهم بحصة الأسد من مجموع الإيرادات الجبائية يليها الضرائب المختلفة على رقم الأعمال ومن أهمها الرسم على القيمة المضافة، ثم تأتي في المرتبة الثالثة التسجيل والطابع بعدها الرسوم الجمركية وفي الأخير الضرائب غير المباشرة، كما نلاحظ أن الضرائب المباشرة وحتى باقي العناصر شهدت تطور وارتفاع خلال سنوات الدراسة فيما عدا سنتي 2020 و2021 أي انخفضت قليلا بسبب الظروف الصحية المتمثلة في جائحة كوفيد-19 والتي تأثرت بها كل دول العالم بما في

ذلك الجزائر. في حين بلغت الإيرادات الجبائية اكبر قيمة لها سنة 2020 بتحقيق مبلغ 3.046.865.000 دج متفوقة عن سنة 2019 التي بلغت فيها الإيرادات الجبائية ثاني قيمة لها بمبلغ 3.041.418.091 دج ، حيث سبب الزيادة ناتج عن الإرتفاع في الضرائب المختلفة على رقم الأعمال و الضرائب غير المباشرة بفعل المقتنيات الخاصة بالوقاية من جائحة كوفيد-19.

المطلب الثاني: عرض وتحليل تطور إيرادات الجبائية البترولية و الإيرادات العامة خلال الفترة (2014-2021)

لمعرفة مدى مساهمة وتطور إيرادات الجبائية البترولية و الإيرادات العامة خلال الفترة (2014-2021) نقوم بعرض الجدول التالي :

الجدول رقم(10) : عرض وتحليل تطور إيرادات الجبائية البترولية و الإيرادات العامة خلال الفترة (2014-2021)

السنوات	2014	2015	2016	2017
الإيرادات الجبائية البترولية (1)	1.577.730.000	1.722.940.000	1.682.550.000	2.200.120.000
الإيرادات العامة (2)	4.218.180.000	4.684.650.000	4.747430.000	5.635.414.000
النسبة (2/1)	0.3740	0.3677	0.3544	0.3904
السنوات	2018	2019	2020	2021
الإيرادات الجبائية البترولية (1)	2.776.218.000	2.714.469.557	2.200.325.000	1.919.231.097
الإيرادات العامة (2)	6714.265.000	6507907648.3	6289723000	5328182426
النسبة (2/1)	0.4134	0.4171	0.3498	0.3602

المصدر: من إعداد الطالبتين وبالاعتماد على القوانين المالية (2014-2021)

حتى يتسنى لنا قراءة صحبحة للأرقام التي يتضمنهم الجدول أعلاه يتطلب منا عرض اسعار البترول خلال فترة الدراسة والتي كانت على النحو التالي :أسعار النفط خلال هذه الفترة عرفت تقلبات كبيرة حيث كان المتوسط العام لنفط برنت سنة 2014 هو 99 دولار للبرميل ، سنة 2015 هو 52.4 دولار للبرميل ، سنة 2016 هو 43.7 دولار للبرميل¹ ، نهاية سنة 2017 هو 65 دولار للبرميل ، و في نهاية سنة 2018 هو 61.67 دولار للبرميل ليواصل الإنخفاض إلى 59.93 دولار للبرميل سنة 2019

¹ -تقرير شهري حول التطورات البترولية في الأسواق العالمية و الدول الأعضاء(الأوابك) ، جويلية 2017 ، ص 19

ليرتفع سنة 2020 إلى 63.29 ثم 70 دولار للبرميل، وعليه من خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن إيرادات الجباية البترولية بلغت أكبر نسبة لها سنة 2019 بتحقيق مبلغ 2.714.469.557 دج متفوقة عن سنة 2020 التي بلغت فيها إيرادات الجباية البترولية ثاني قيمة لها بمبلغ 2.776.218.000 دج ، حيث سبب الزيادة ناتج عن انخفاض في الإيرادات الجبائية نتيجة لإنخفاض أداء موظفي الإدارة الجبائية من جهة ، ومن جهة أخرى تردد المجتمع الضريبي في أداء مستحقته الضريبية بسبب الظروف الجيو سياسية التي كانت تعيشها الجزائر 2019.

المطلب الثالث: دراسة تطور الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة (2014-2021)

حتى يتسنى لنا دراسة تطور الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة خلال الفترة (2014-2021) نقوم بعرض الجدول التالي :

الجدول رقم(11) : عرض وتحليل تطور الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة (2014-2021)

السنوات	2014	2015	2016	2017
الإيرادات الجبائية (1)	2.267.450.000	2.465.710.000	2.722.680.000	2.845.374.000
إيرادات الجباية البترولية (2)	1.577.730.000	1.722.940.000	1.682.550.000	2.200.120.000
الإيرادات العادية + الإيرادات الأخرى (3)	373.000.000	496.000.000	342.200.000	590.000.000
الإيرادات العامة (4)	4.218.180.000	4.684.650.000	4.747.430.000	5.635.414.000
النسبة (4/1)	0.54	0.53	0.57	0.50
النسبة (4/2)	0.3740	0.3677	0.3544	0.3904
السنوات	2018	2019	2020	2021
الإيرادات الجبائية (1)	3.033.027.000	3.041.418.091	3.046.865.000	2.651.704.004
إيرادات الجباية البترولية (2)	2.776.218.000	2.714.469.557	2.200.325.000	1.919.231.097
الإيرادات العادية + الإيرادات الأخرى (3)	905.020.000	752.020.000	1.042.533.000	757.247.324
الإيرادات العامة (4)	6.714.265.000	6.507.907.648	6.289.723.000	5.328.182.426
النسبة (4/1)	0.45	0.46732	0.4844	0.4676
النسبة (4/2)	0.4134	0.4171	0.3498	0.3602

المصدر: من إعداد الطالبتين وبالاعتماد على القوانين المالية (2014-2021)

من خلال معطيات الجدول أعلاه يمكن عرض الملاحظات التالية:

1. أكبر قيمة للإيرادات العامة هي سنة 2018 بتحقيقها لمبلغ 6.714.265.000 دج ولنسبة 0.4134 ويعود السبب لإنتعاش الإقتصاد و ارتفاع اسعار البترول اين بلغ السعر إلى 61.67 دولار للبرميل ثم تليها سنة 2019 لاستمرار الحكومة في التحكم بزمام الأمور خاصة بانخفاض سعر البترول إلى 59.93 دولار للبرميل ، حيث تم الإعتماد على الجباية العادية لتزويد الإيرادات العامة اين بلغت هذه الأخيرة أكبر قيمة خلال فترة الدراسة بتحقيق مبلغ 3.041.418.091 دج؛
2. أدنى قيمة للإيرادات العامة هي سنة 2014 بتحقيقها لمبلغ 4.218.180.000 دج و هذا بسبب انخفاض سعر البترول إلى أدنى سعر له مقارنة بالسنوات السابقة لسنوات الدراسة اين وصل إلى سعر 99 دولار للبرميل وهذا ما أثر على باقي مكونات الإيرادات العامة خاصة الإيرادات الجبائية
3. شهدت الإيرادات الجبائية خلال السنوات 2014-2019 ارتفاع مستمر لتتخفف هذه الإيرادات سنتي 2020 و 2021 بسبب الظروف الصحية والإجراءات الوقائية التي خلفتها جائحة كورونا.
4. تُساهم الإيرادات الجبائية بأكثر نسبة مساهمة مقارنة بإيرادات الجباية البترولية فهي تتفوق عليها خلال فترة الدراسة، وهذا ما يُثبت انتهاج الحكومة في احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تم سرد مختلف مكونات الإيرادات الجبائية، إيرادات الجباية البترولية والإيرادات العامة، بالإضافة إلى عرض وتحليل لهذه المكونات فيما بينها ، أين توصلنا إلى أن أي تذبذب للإيرادات الجبائية وحتى إيرادات الجباية البترولية ينجر عنه تذبذب في الإيرادات العامة ، كما تُساهم الإيرادات الجبائية بأكبر نسبة مساهمة مقارنة بإيرادات الجباية البترولية فهي تتفوق عليها خلال فترة الدراسة، وهذا ما يُثبت انتاج الحكومة في احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

الفصل الثاني

مكونات الإيرادات الجبائية و مساهمتها في الإيرادات
العامة من منظور قوانين المالية

تمهيد:

استكمالاً لما تم عرضه بالفصل النظري و من أجل معرفة مدى أهمية و مساهمة الإيرادات الجبائية في الإيرادات العامة من منظور قوانين المالية لفترة الدراسة (2014-2021) ، نقوم بعرض مراحل انجاز قوانين المالية و بكل ما يتعلق بها وهذا من أجل معرفة كيفية تحديد المبالغ المتوقعة ، وما هي نسب التمويل لكل مكونات الميزانية العامة ، بالإضافة لدعم قراءتنا لمختلف قوانين المالية ارتأينا عرض مفصل لإستراتيجية الدولة من خلال عرض لبعض مؤشرات قانون المالية لسنة 2022

لهذا ارتأينا معالجة هذا الفصل بالتطرق للمباحث التالية:

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول علم المالية العامة

المبحث الثاني: مراحل انشاء قوانين المالية

المبحث الثالث : دراسة أثر الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة بالاعتماد على قوانين المالية (2014-2021)

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول علم المالية العامة

يعرف العلم بأنه البحث المنظم للظواهر, والذي يهدف إلى التوصل لفهم الواقع وبتابع منهج علمي معين في دراسته لهذه الظواهر, وبهذا فالمالية العامة كعلم فهي تهدف إلى كشف وتحديد القوانين العامة التي تحكم الظاهرة المالية – التي هي موضوع البحث في هذا العلم – والعوامل المؤثرة في تلك الظاهرة والآثار التي تترتب عليها, وتوجيهها لتحقيق الأهداف التي تصبوا إليها الدولة, كما ترتبط مفهوم ومضمون علم المالية العامة في تطوره ارتباطا وثيقا بتطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي, فبعد أن كان علم المالية العامة في المفهوم التقليدي مقتصرًا على البعد المالي الحسابي فقط, أصبح لهذا المفهوم في العصر الحديث أبعادا متعددة بعضها اقتصادية وأخرى اجتماعية ومالية' لذلك يمكن القول أن علم المالية العامة مر في تطوره بمرحلتين وهما المالية العامة التقليدية والمالية العامة الحديثة.

المطلب الأول : تطور علم المالية العامة

1. المفهوم التقليدي للمالية العامة

عرف التقليديون علم المالية العامة على انه " العلم الذي يبحث في الوسائل التي تحصل بها الدولة على الإيرادات العامة اللازمة لتغطية النفقات العامة وتوزيع العبء الناتج عن ذلك على الأفراد, أي " انه العلم الذي يتناول بالبحث نفقات الدولة وإيراداتها, أو بمعنى آخر هو العلم الذي يتناول تحليل حاجات الدولة والوسائل التي تشبع بها هذه الحاجات " وفي تعريف آخر للكلاسيك و على رأسهم "غاستون جيز" والذي يعرف المالية العامة بأنها مجموعة القواعد التي على الهيئات والحكومات في تحديد النفقات وتأمين الموارد لتلبية هذه النفقات مع توزيع أعبائها على المواطنين. وعليه فإنه لمن الواضح أن التعريف التقليدي لعلم المالية العامة, يستند إلى طبيعة كل من الإيرادات والنفقات العامة, حيث يقتصر دور الإيرادات على تغطية النفقات مع التأكيد على ضرورة التوازن بين الإيرادات العامة العادية والنفقات العامة العادية (الجباية بقدر الكفاية والخراج حد الاحتياج), وما يفسر بتوازن الموازنة العامة للدولة مع توزيع العبء العام على أفراد المجتمع وبالطريقة التي تحقق المساواة في التضحية المطلوبة من كل منهم " وهذا لا يخرج عن الإطار والقواعد التي تقوم عليها النظرية التقليدية, فالعرض يخلق الطلب المساوي له, وحرية انتقال عوامل الإنتاج من جهة وحرية الأسعار من جهة ثانية يحققان التوازن بين العرض والطلب, ومعدل

الفائدة يحقق المساواة بين الادخار والاستثمار , وبذلك فالدولة يجب عليها ألا تتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية طالما أن قوانين السوق ونظام المنافسة يحققان توازن الاقتصاد القومي:

ثانيا-المفهوم الحديث للمالية العامة

المالية العامة بمفهومها الحديث هي " ذلك العلم الذي يبحث في نشاط الدولة عندما تستخدم الوسائل والأساليب المالية بشقيها الإيرادي والانفاقي لتحقيق أهداف المجتمع بمختلف اتجاهاتها الاقتصادية والاجتماعية والمالية، وبعبارة أخرى فهي العلم الذي يدرس الإيرادات العامة والنفقات العامة والموازنة العامة، وتوجيهها واستخدامها في تحقيق الأهداف المنبثقة عن الفلسفة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تتبناها الدولة.

يوضح هذا التعريف أن الهدف من الحصول على الإيرادات العامة لم يعد لتغطية النفقات العامة فحسب , بل أصبح للإيرادات العامة أهدافا أخرى منها محاربة التضخم , إعادة توزيع الدخل والثروة , تغطية الأعباء والنفقات الطارئة.... الخ " , كما يبين أن الإيرادات العامة والنفقات العامة أصبحت أدوات كمية (متغيرات كمية) في يد الدولة تستخدمها من اجل أهداف مختلفة إلى جانب الهدف المالي التقليدي، كما أصبح ينظر إلى الهدف المالي على انه كل لا يتجزأ من النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة , وان الظاهرة المالية هي جزء من الظاهرة الاقتصادية وتخضع لقواعد التحليل الاقتصادي , وهذا ما يضمن تخصيصا للموارد المالية , عن طريق إشباع الحاجات العامة وإشباع الحاجات الخاصة ' وضمان توزيع الدخل بشكل أفضل بين مختلف الفئات الاجتماعية , فضلا عن ضمان استخدام امثل للموارد القومية لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي وتحقيق التنمية الاقتصادية.

من التعريف الحديث لعلم المالية العامة يمكننا أن نستنتج عدة عناصر أساسية تكون في

مجموعها مضمون دراسة المالية العامة.

- تحديد حجم الحاجات العامة الواجبة للإشباع.

- تحديد الوسائل والأدوات التي بموجبها يتم توفير الموارد لإشباع حاجات المجتمع.

- تحديد تأثير نشاط الدولة على الاقتصاد القومي ككل.

المطلب الثاني : عناصر المالية العامة

أولا-النفقات العامة

تقوم الدولة بهدف إشباع الحاجات العامة وتحقيق منفعة عامة بصرف وإنفاق مبالغ مالية تدعى " نفقات عامة" سواء كان ذلك لإنتاج سلع وخدمات أو من خلال توزيع دخول تحويلية داخلية أو خارجية لتحقيق أهداف اجتماعية أو اقتصادية كمساعدة الأسر محدودة الدخل بهدف إعادة توزيع الدخل القومي وتصحيح الاختلالات في الدخل أو من خلال الإعانات التي تقدم بصورة مباشرة أو غير مباشرة للأفراد أو بعض وحدات الاقتصاد الخاص.

ثانيا-الإيرادات العام

وهي مصادر التمويل التي لا بد منها لتغطية النفقات العامة وبالتالي لتدبير الموارد المالية اللازمة للإنفاق العام , وتحصل الدولة على هذه الإيرادات أساسا من الدخل القومي في حدود ما تسمح به المالية القومية أو من الخارج عند عدم كفاية هذه الطاقة لمواجهة متطلبات الإنفاق العام , وقد تعددت أنواع الإيرادات العامة إلا أن الجانب الأعظم منها يستمد من ثلاثة مصادر أساسية هي على التوالي إيرادات الدولة من أملاكها الخاصة ومشروعاتها الاقتصادية بالإضافة إلى ما تحصل عليه من رسوم نظير تقديم الخدمات العامة ثم تأتي بعد ذلك الإيرادات السيادية وفي مقدمتها الضرائب أما المصدر الثالث فهو الائتمان ويمثل القروض المحلية والخارجية.

ثالثا-الموازنة العامة للدولة

وهي تنظيم مالي يقابل بين الإيرادات العامة والنفقات العامة ويحدد العلاقة بينهما ويوجههما معا لتحقيق السياسة المالية للدولة , وبمعنى آخر فهي بمثابة البيان المالي للاقتصاد العام وعلاقته بالاقتصاد القومي ويعتبر خطة مالية تظهر بوثيقة الموازنة التي هي تقدير تفصيلي للإيرادات والنفقات لفترة مقبلة والتي هي عادة لمدة سنة واحدة , ويجري إقرارها من قبل السلطة التشريعية.

1.مصادر إيرادات الموازنة العامة للدولة الجزائرية

بموجب المادة (11) من القانون 84 - 17 المؤرخ في جويلية 1984 والمتعلق بقوانين المالية ,

فان موارد الميزانية العامة للدولة تتضمن ما يلي:

-الإيرادات ذات الطابع الجبائي وكذا الحاصل الغرامات.

- مداخيل الأملاك التابعة للدولة.

- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة (الرسوم) , والأتاوى.

- الأموال المخصصة للمساهمات والهدايا والهبات.
- التسديد بالرأسمال للقروض والتسبيقات الممنوحة من طرف الدولة , وكذا الفوائد المترتبة عنها.
- مختلف حواصل الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها.
- مداخيل المساهمات المالية للدولة المرخص بها قانونا.
- الحصة المستحقة للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العمومي.

المبحث الثاني: مراحل انشاء قوانين المالية

تعتبر الوظيفة المالية للبرلمان من أهم الاختصاصات التي يمارسها البرلمان باعتبار أنها تستمد وجودها من قاعدة لا ضريبة بدون تمثيل والبدال على ارتباط البرلمان بها ، إضافة إلى ما يترتب عليه من اثر مباشر بحياة المواطن اليومية ، ولا ننسى كذلك بان الاختصاص المالي هو السبب أصلا في نشأة النظام النيابي، وفي مقدمة الاختصاصات المالية التي يتمتع بها البرلمان الاختصاص بالمصادقة على قانون المالية، الذي يعتبر عصب الحياة في الدولة ويعطي الحق للبرلمان في مراقبة المؤسسات التنفيذية في كيفية تحصيل الأموال وصرفها، مع الإشارة إلى أن الدستور الجزائري اسند للبرلمان صلاحية المصادقة على قانون المالية في مدة محددة ووفقا لإجراءات وشروط معينة ' وقد أكدت عليها المادة 138 منه والتي تعتبر المصدر الأساسي فيما يتعلق باختصاص البرلمان بمناقشة قوانين المالية والمصادقة عليها، حيث يمر قانون مشروع المالية في كل غرفة من البرلمان بمجموعة من المراحل أهمها مرحلة المناقشة المتخصصة التي تقوم بها اللجنة المختصة في كل غرفة من غرفتي البرلمان المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة ، ثم مرحلة المناقشة العامة التي تكون مفتوحة لجميع أعضاء البرلمان ، وفي الأخير يتم التصويت على المشروع للمصادقة عليه ووضعه حيز النفاذ.

المطلب الأول: الخصوصية التشريعية لقوانين المالية في النظام الجزائري

تختلف قوانين المالية في جوانب متعددة عن غيرها من القوانين الأخرى، وتكتسب هذه الخصوصية من طبيعتها، حيث يرى كثير من الفقهاء أن قوانين المالية ليست كغيرها من القوانين، كما افرد المشرع الجزائري قوانين المالية ببعض القواعد الخاصة التي لا تنطبق على غيرها ، سواء فيما يتعلق بطريقة إعدادها والجهة المكلفة بذلك ، أو طريقة مناقشتها أو التصويت عليها، حيث نصت المادة (44) من القانون العضوي رقم 16 - 12 على أنه " يصادق البرلمان على مشروع قانون المالية " وما يستنتج من هذه المادة أن المشرع قد حصر قوانين المالية في المشاريع المقدمة من الحكومة

دون الاقتراحات المقدمة من أعضاء البرلمان، وبالتالي فلا يكون مشروع قانون المالية إلا مشروعاً معداً من طرف الحكومة.

ولذلك يعتبر مشروع قانون المالية الاستثناء الوحيد على القاعدة العامة المتعلقة بحق أعضاء البرلمان في اقتراح القوانين ، حيث تتولى الحكومة بما تملكه من أجهزة وإمكانات بشرية مهمة إعداد مشروع قانون المالية على أن يقوم البرلمان بالتصويت عليه فيما بعد كشرط أساسي ولازم لوضع الميزانية موضع التنفيذ ، وذلك تطبيقاً للقاعدة الشهيرة "أسبقية الاعتماد على التنفيذ". ويرجع سبب تخويل السلطة التنفيذية قانوناً سلطة تحضير مشروع قانون المالية إلى اعتبارات عديدة أهمها :

- تعبير الميزانية عن البرنامج والخطط الحكومية في المجالات المختلفة؛
- إن السلطة التنفيذية تتولى إدارة وحدات القطاع العام ، وهي وحدها التي تعلم ما تتطلبه هذه الإدارة من حاجيات ونفقات.
- السلطة التنفيذية هي أكثر السلطات معرفة بالقدرة المالية للاقتصاد الوطني ، وذلك بفضل الأجهزة الإحصائية التي تشرف عليها والتي توفر لها التقديرات الضرورية.
- عدم خضوع السلطة التنفيذية للاعتبارات المحلية والإقليمية التي تؤثر على أعضاء المجالس الممثلة للشعب.

وبالتالي فإن وضع ميزانية دولة ما هو أهم نشاط تقوم به الحكومة في أية سنة ، وفي معظم البلدان تكون للسلطة التنفيذية السيطرة في عملية الميزانية وهذا أمر شائع نظراً لكون الميزانية العامة فرصة مشروعة للحكومة للتعبير عن سياستها وجدول أعمالها وأولوياتها ، وبذلك تكون المقياس العام لقياس وتعيين أولويات السلطة التنفيذية ، والوسيلة الوحيدة لتحقيق الأهداف العامة . وبالتالي فلا عجب أن تمارس السلطة التنفيذية الهيمنة في عملية الميزانية وأن تسعى السلطة التشريعية لدور فاعل.

هذا بالإضافة إلى أن إعداد الميزانية العمومية أمر معقد جداً لدرجة أن أغلب السلطات التشريعية ليس لديها القدرة على أن تأخذ على لعاتقها القيام بهذه المهمة والسلطة التنفيذية تستطيع الوصول المباشر إلى المعلومات اللازمة لإعداد الموازنة دون عناء كبير.

كما أن العامل الأهم في هيمنة السلطة التنفيذية هو مستوى الدعم السياسي الذي تتمتع به السلطة التنفيذية في السلطة التشريعية، فالحكومات ذات الأغلبية الكبيرة غالباً ما تكون قادرة

على تحقيق الموافقة التشريعية بالنسبة للمقترحات الخاصة بها والمتعلقة بالميزانية، و على العكس عندما تكون الأغلبية صغيرة أو تكون الحكومة هي الأقلية فإن الدور التشريعي يمكن أن يعزز. علما أن تحضير مشروع قانون المالية يمر بمراحل متعددة بدءا بتقدير احتياجات كل الإدارات العمومية ونهاية الى دراسته على مستوى مجلس الحكومة ، واطلاع مجلس الدولة عليه لإبداء الرأي القانوني حول الصياغة القانونية ، ثم يحال على مجلس الوزراء لدراسته دراسة نهائية والمصادقة عليه تحت سلطة رئيس الجمهورية رئيس مجلس الوزراء.

ومباشرة بعد انتهاء الحكومة من إعداد مشروع قانون المالية يتم إيداعه من طرف الوزير الأول لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في تاريخ أقصاه الثلاثين (30) سبتمبر من السنة التي تسبق السنة المالية المعنية ، وقد نصت المادة (71) من القانون العضوي 18 - 15 المتعلق بقوانين المالية على ضرورة إيداع مشروع قانون المالية قبل 07 أكتوبر كحد أقصى من السنة التي تسبق السنة المالية المعنية ، وقد حدد المشرع هذا التاريخ كي تعطى المهلة الكافية لدراسة المشروع على مستوى البرلمان وحتى لا يترك الأمر مفتوحا للحكومة التي قد تتأخر كثيرا في إيداع المشروع ، وبالتالي فإن هذه هي أول محطة تشريعية يمر بها مشروع قانون المالية.

المطلب الثاني : طرق تقدير النفقات والإيرادات العامة

تتبع عدة طرق في تقدير النفقات والإيرادات العامة التي تتضمنها ميزانية الدولة ، غير انه ومهما تعددت طرق التقدير ، يجب ان تكون هذه التقديرات اقرب إلى الحقيقة بقدر الإمكان ، وهذا ما يتطلب دراسة الظروف الاقتصادية والمالية للسنة التي سوف توضح لها الميزانية. وعليه فإن سلامة تقدير نفقات وإيرادات الميزانية للدولة هو مؤشر حقيقي لواقعيتها ، لذلك تحاول السلطة التنفيذية اختيار الأسلوب الأكثر كفاءة في تقدير نفقاتها وإيراداتها ، عند إعداد مشروع الميزانية العامة للدولة.

أولا-تقدير النفقات

تسعى السلطة التنفيذية حين إعداد وتحضير الميزانية أن تكون تقديراتها مطابقة للواقع بقدر الإمكان حتى تتمكن من تنفيذ السياسة المالية للدولة دون حدوث اي اضطرابات متعلقة بزيادة النفقات ونقص الإيرادات عما هو متوقع.

مع الإشارة إلى أن طريقة التقدير المباشر تعتبر هي الطريقة المتبعة دائما والأكثر ملائمة في تقدير النفقات العامة ، فبموجب هذه الطريقة تقدر النفقات طبقا للاحتياجات المعروفة لدى الموظفين المختصين في مختلف الوزارات والهيئات العامة، وفي الظروف الواقعية قد تميل الوزارات والهيئات

العامة عادة إلى المغالاة في تقدير نفقاتها , حتى تضمن لنفسها ظروف إنفاق ملائمة للعمل خلال السنة المالية , وحتى يتسنى لها مواجهة أي ظرف طارئ خلال السنة , ولذلك فإن تقديرات النفقات التي تتولى الوزارات والهيئات العامة إعدادها , تتم مراجعتها في وزارة المالية التي تراعى وجود معدلات للإنفاق , وتسترشد بالإنفاق الفعلي في السنتين الأخيرتين , كما أن هناك مراجعة أخرى لتقديرات النفقات تجرى على مستوى اللجنة الفنية المختصة بالمالية في السلطة التشريعية , وتتم هذه التقديرات وفق إجراءين رئيسيين وهما

1. الاعتمادات المحددة والاعتمادات التقديرية

يقصد بالاعتمادات المحددة تلك التي تمثل الأرقام الوارد بها الحد الأقصى لما تستطيع الحكومة إنفاقه دون الرجوع إلى السلطة التشريعية , وتعد هذه الطريقة الأساس في اعتماد النفقات , وتطبق بالنسبة للمرافق القائمة بالفعل والتي يكون لها خبرة في تقدير نفقاتها المستقبلية , مما يعني عدم تجاوزها للاعتمادات المخصصة لتغطية هذه النفقات.

أما الاعتمادات التقديرية فيقصد بها النفقات التي يتم تحديدها على وجه التقريب وهي تطبق عادة على المرافق الجديدة التي لم يعرف نفقاتها على وجه التحديد , ويجوز للحكومة أن تتجاوز مبلغ الاعتماد التقديري دون الرجوع إلى السلطة التشريعية , على أن يتم عرض الأمر عليها فيما بعد للحصول على موافقتها وهذه الموافقة تكون شكلية.

2. اعتمادات البرامج

هذه الطريقة تتعلق بالمشاريع التي تتطلب تنفيذها فترة طويلة (على عدة سنوات) , ويتم تنفيذها بطريقتين

- إما أن يتم تحديد مبلغ النفقات بصورة تقديرية , ويتم إدراجه في ميزانية السنة الأولى على أن يتم إدراج الجزء الذي ينتظر دفعه فعلا من النفقات في ميزانية كل سنة من السنوات اللاحقة.
- وإما يتم إعداد قانون خاص مستقل عن الميزانية يسمى بقانون البرنامج توافق عليه السلطة التشريعية , وبموجب هذا القانون يتم وضع برنامج مالي على أن يتم تنفيذه على عدة سنوات ويقرر لكل سنة جزء من الاعتمادات الخاصة بها.

ثانيا-تقدير الإيرادات

تثير عملية تقدير الإيرادات صعوبات تقنية ترتبط أساسا بالتوقع والتنبؤ فيما يتعلق بالظروف والمتغيرات الاقتصادية التي قد تطرأ على الاقتصاد الوطني, ومن اجل تحديد مصادر الإيرادات

المختلفة خاصة الضرائب في السنة المالية المقبلة , ويتم تقدير الإيرادات العامة باستخدام عدة طرق , يمكننا التطرق إلى أهمها فيما يلي:

1. طريقة التقدير المباشر

وفق هذه الطريقة تترك الحرية لمحضري الميزانية في تقدير الإيرادات المنتظر تحصيلها على أساس إجراء تحليل مباشر لواقع الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمالية في خلال السنة القادمة ' كالتعديلات المنتظرة في التشريع الضريبي , ويمكنهم الاسترشاد بالإيرادات الفعلية السابق تحصيلها.

2. طريقة السنة قبل الأخيرة (التقدير الآلي)

بمقتضى هذه الطريقة يتم تقدير إيرادات السنة المقبلة على أساس الإيرادات التي تحققت في آخر ميزانية نفذت أثناء تحضير مشروع الميزانية الجديدة , وتسمى هذه بطريقة التقدير الآلي , نظرا لكون القائمين على تحضير وإعداد الميزانية ليست لهم سلطة تقديرية لتقدير الإيرادات المتوقعة , بل عليهم تقديرها على أساس الإيرادات التي حققت خلال السنة المالية قبل الأخيرة , حيث يتم الاسترشاد بنتائج آخر الميزانية نفذت أثناء تحضير الميزانية الجديدة.

والأصل في هذا التقدير عدم إدخال أي تعديل على تقدير الإيرادات إلا إذا وجد سبب كاف كفضض ضريبة جديدة أو زيادة سعر ضريبة موجودة أو إلغائها.

3. طريقة الزيادات

بموجب هذه الطريقة تتم إضافة نسبة مئوية تقدر بمتوسط الزيادات التي حدثت في الإيرادات العامة خلال الخمس سنوات السابقة , إلى تقديرات السنة المالية قبل الأخيرة , وهذا بسبب تزايد الدخل الوطني الذي يفترض زيادته من سنة إلى أخرى.

المطلب الثالث : اعتماد الميزانية العامة

تختص السلطة التنفيذية (الحكومة) بتحضير وإعداد الموازنة العامة , باعتبار أنها تعبر عن الخطة التي ترسمها الحكومة لنشاطها الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للسنة المقبلة , وتنفرد السلطة التشريعية بحق اعتماد (إقرار) الموازنة , باعتبار أنها جهة الاختصاص التي تتولى مراجعة الحكومة في جميع أعمالها , سواء تكونت السلطة التشريعية من مجلس واحد أم أكثر , حسب النظام السياسي والإداري المتبع.

ويعتبر حق السلطة التشريعية في اعتماد الموازنة العامة , من الحقوق الرئيسية التي تختص بها السلطة التشريعية , والتي اكتسبتها عبر تطور تاريخي , بدأ بضرورة موافقة السلطة التشريعية على

فرض الضرائب , ثم تبع ذلك ضرورة مراقبتها لإنفاق حصيلة الضرائب , ثم تطورت الموافقة لتصبح ضرورة الموافقة على الموازنة العامة.

ويلاحظ أن السلطة التنفيذية (الحكومة) لا يمكنها البدء بتنفيذ الموازنة العامة إلا بعد مناقشة السلطة التشريعية لمشروع الموازنة العامة , وإقراره , وهو ما يعني تطبيقا للقاعدة المالية التي تقول " أسبقية الاعتماد على التنفيذ " , وهذا ما يقوي موقف السلطة التشريعية في الرقابة على الحكومة , وحتى لا توضع السلطة التشريعية أمام الأمر الواقع.

وقد يحدث في الواقع العملي , أن تبدأ السنة المالية الجديدة , ولما تنتهي السلطة التشريعية من اعتماد الموازنة العامة , لذلك وضمانا لسير أعمال الدولة , التي لا تتوقف مع انتهاء السنة المالية السابقة , فان السلطة التشريعية تعطي الموافقة للسلطة التنفيذية , مع عدم الإخلال بقاعدة أسبقية الاعتماد على التنفيذ , على الاستمرار بالعمل , حسب اعتمادات الموازنة السابقة , وتطبيق الاستثناء من سنوية الموازنة , بإتباع نظام الموازنات الأثني عشرية السابق الإشارة إليه , إلى حين اعتماد الموازنة العامة الجديدة.

أولاً- إجراءات اعتماد الميزانية

بعدما يودع رئيس الوزراء أو رئيس الجمهورية , حسب النظام السياسي مشروع الموازنة العامة , لدى السلطة التشريعية (مجلس النواب , مجلس الشعب) لدراسته ومناقشته ومن ثم اعتماده , يحيل مجلس النواب هذا المشروع إلى لجنة فنية مختصة (اللجنة المالية , لجنة الموازنة العامة , لجنة الموازنة والخطة) حسب تسميتها التابعة للمجلس , والتي تتكون من عدد محدود من الأعضاء المتخصصين , وتتحدد مهمة هذه اللجنة بدراسة ومناقشة مشروع الموازنة العامة , وبحث الوثائق والمستندات المتعلقة به , ويكون من حق اللجنة أن تطلب من الجهات العامة المختلفة , جميع ما تراه ضروريا من بيانات ومعلومات ووثائق , للاستفادة منه عند دراسة مشروع الموازنة , كما يحق لها أن تستدعي المسؤولين الذين ساهموا في تحضير وإعداد مشروع الموازنة العامة لمناقشتهم.

وبعد أن تنتهي اللجنة المالية المختصة من دراسة ومناقشة مشروع الموازنة العامة , تقوم بوضع تقريرها , يتضمن ملاحظات اللجنة , والتعديلات التي ترى إدخالها على هذا المشروع , وترفع تقريرها إلى مجلس النواب للقيام بفحص ودراسة ومناقشة مشروع الموازنة العامة في ضوء تقرير اللجنة وملاحظاتها وتعديلاتها الواردة فيه وبعد أن ينتهي المجلس بجميع أعضائه من مناقشة مشروع الموازنة العامة جملة وتفصيلا , يقترح المجلس بكامل أعضائه , على مشروع الموازنة العامة ويعتمده بابا , بابا حسب مدونة الميزانية.

ثانيا-حق السلطة التشريعية في تعديل تقديرات الميزانية العامة

يعتبر الحق المقرر للسلطة التشريعية في إجراء تعديل على مشروع الموازنة العامة أمرا طبيعيا , وان لم يكن ذلك , كان اعتماد السلطة التشريعية لمشروع الموازنة العامة غير ذي معنى. , فلا شك انه يحق للسلطة التشريعية إبداء الملاحظات على جميع أبواب وبنود مشروع الموازنة العامة , كما يحق لها تعديل الاعتمادات المقدرة بالزيادة أو النقصان في مشروع الموازنة العامة.

وتلجا بعض الدول إلى توسيع صلاحيات السلطة التشريعية باعتبارها صاحبة السلطة , في التحقق من سياسة الحكومة والسماح لها بتحصيل إيرادات محددة والقيام بنفقات معينة , ولكن يقتضي حسب سير الأوضاع من ناحية أخرى , وضع القيود على هذه السلطة حتى لا تؤدي المناورات السياسية إلى الإخلال بالبرامج الحكومية سواء بالخضوع للضغوط التي تدفع إلى التوسع في النفقات العامة , أم تلك التي تؤدي إلى الحد من الإيرادات العامة , فالموازنة تمثل إرادة لتحقيق برنامج اجتماعي ' اقتصادي وسياسي متكامل ترتبط بالخطة الاقتصادية الشاملة.

لذلك فان إطلاق حرية السلطة التشريعية في إجراء التعديلات على التقديرات الواردة في مشروع الموازنة العامة , قد يكون من شأنه المساس بالمصلحة العامة , لذلك فان الأمر يقتضي تقييد صلاحيات السلطة التشريعية في التعديلات وضرورة الحصول على موافقة الحكومة , على المقترحات التي تطلبها السلطة التشريعية.

وتجدر الإشارة إلى انه إذا أصرت السلطة التشريعية على إجراء التعديلات , ولم توافق الحكومة عليها فتستطيع السلطة التشريعية إلا توافق (ترفض) على مشروع الموازنة العامة , الأمر الذي يؤدي إلى استقالة (أو حل) الحكومة (الوزارة) أو أن يصدر رئيس الجمهورية قرارا (بحل مجلس الشعب , ويدعو إلى إجراء انتخابات تشريعية جديدة.

ثالثا-قانون الميزانية العامة (قانون المالية)

بعد أن ينتهي مجلس الشعب (السلطة التشريعية) من مناقشة ودراسة مشروع الموازنة العامة , ويقترح بالموافقة على هذا المشروع كاملا , يصدر قانون يسمى قانون الموازنة العامة , يحدد هذا القانون الرقم الإجمالي , لكل من الإيرادات العامة والنفقات العامة , ويرفق به جدولان يتضمن احدهما تفصيل الإيرادات العامة , ويشتمل الآخر على تفصيل النفقات العامة.

ويعتبر قانون الموازنة العامة قانونا من الناحية الشكلية , ولا يعتبر قانونا من الناحية الموضوعية لأنه لا يتضمن قواعد عامة مجردة , مثل التي يتضمنها كل قانون بشكل عام , بل يقتصر على

تحديد إيرادات ونفقات الدولة خلال عام مالي قادم , أي أن قانون الموازنة العامة يعتبر من الناحية الموضوعية , عملا تنفيذيا , إداريا , وماليا.

رابعاً-تنفيذ الميزانية العامة للدولة

تعتبر مرحلة تنفيذ الميزانية العامة للدولة , أهم المراحل وأكثرها خطورة ويقصد بها وضع بنودها المختلفة موضع التنفيذ . وتختص بهذه المرحلة السلطة التنفيذية وتشرف على هذا التنفيذ وزارة المالية التي تعتبر أهم أجزاء الجهاز الإداري للدولة وهذه المرحلة تمثل انتقال الميزانية العامة من النظري إلى حيز التطبيق العملي الملموس . فتتولى الحكومة ممثلة في وزارة المالية , تحصيل وجباية الإيرادات الواردة المقدره في الميزانية , كما تتولى الإنفاق على الأوجه المدرجة في الميزانية من خلال الوحدات الإدارية وفقا لما هو مخول له قانونا.

خامساً-عمليات تحصيل الإيرادات العامة

تتولى الوزارات والهيئات العامة والمصالح والأجهزة الحكومية المختلفة تحصيل الإيرادات العامة , ولا تستمد تلك الوزارات والأجهزة حقها من قانون الموازنة العامة فحسب , وإنما تستند السلطة التنفيذية وتستمد الالتزام بتحصيل الإيرادات العامة إلا ومن التشريعات المالية الصادرة والقوانين الخاصة بفرض الضرائب والرسوم , إضافة إلى قانون الموازنة العامة نفسه.

وتختلف الجهة التي تقوم بتحصيل وجباية الإيرادات العامة, باختلاف نوع الإيراد العام نفسه فهناك بعض أنواع الإيرادات العامة , تتولى تحصيلها وزارة المالية , أو مصالح وأجهزة تابعة لها بينما هناك أنواع أخرى من الإيرادات العامة , تتولى تحصيلها وجبايتها مصالح وأجهزة لا تتبع وزارة المالية ولكن تستطيع وزارة المالية أن تراقب تحصيل الإيرادات بواسطة موظفين تابعين لها (محاسبي الإدارة) فوزارة الصحة تتولى جباية وتحصيل الرسوم الصحية , ورسم الحجز الصحي , ووزارة العدل تتولى جباية وتحصيل الرسوم القضائية , ووزارة المالية تتولى جباية الضرائب المباشرة وغير المباشرة , وتتولى مديرية الجمارك جباية الضرائب الجمركية وكذلك البلديات... الخ , وتعتمد الأجهزة الحكومية المختلفة على القاعدة المالية المعروفة والمتبعة وهي عدم تخصيص الإيرادات العامة, أي عدم تخصيص إيرادات معينة لنفقات معينة.

ومن المسلم به أن أرقام مبالغ الإيرادات العامة الواردة في الموازنة العامة , هي أرقام تقريبية (تقديرية) لذلك فان تنفيذ الموازنة العامة , قد يظهر اختلافا في الأرقام المحصلة فعليا عن تلك الأرقام المحصلة الفعلية عن تلك الأرقام الواردة في الموازنة العامة.

فإذا ما كان هناك اختلاف (زيادة) في الإيرادات الفعلية , عن الإيرادات الواردة في الموازنة العامة , ففي هذه الحالة يتم تحويل الزيادة (الفائض) في الإيرادات إلى الأموال الاحتياطية.

وإذا ما كان مجموع الإيرادات الفعلية اقل من مجموع الإيرادات المقدرة الواردة في الموازنة العامة فقد تلجأ الحكومة إلى تغطية هذا العجز عن طريق فرض ضرائب جديدة أو زيادة معدل ضرائب قديمة قائمة , أو قد تلجأ إلى القروض العامة , أو إلى الإصدار النقدي الجديد.

وقد يحدث أن تكون هناك زيادة في بعض أنواع الإيرادات العامة , ونقص في بعضها الآخر , عن التقديرات الواردة في الموازنة العام, فيعوض هذا الاختلاف بعضه البعض , ومن ثم لن يكون هناك تأثير على الموازنة العامة , تطبيقا . للقاعدة المتبعة وهي عدم تخصيص الإيرادات العامة.

المبحث الثالث : دراسة أثر الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة بالاعتماد على قوانين المالية (2014-2021)

للإيرادات العامة الظاهرة بقوانين المالية العديد من المحددات كالإيرادات الجبائية ، الإيرادات العادية ، الإيرادات الأخرى و الجباية البترولية ، إلا أن من أهمها الإيرادات الجبائية ، لذا ارتأينا توضيح أثر مكونات هذه الأخيرة على الإيرادات العامة، حيث نعتد على دراسة نسبة تكوين الأولى على الثانية، كما سنقدم قراءة مفصلة لتوجه الحكومة من خلال معطيات قانون المالية 2022.

المطلب الأول: قراءة لأثر مكونات الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة

حتى يتسنى تقديم قراءة لأثر مكونات الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة، نعرض الجدول التالي :

الجدول رقم (12) : أثر مكونات الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة

الوحدة ب مائة ألف دينار جزائري

2017	2016	2015	2014	إيرادات الميزانية
				1 - الموارد العادية
				1.1 الإيرادات الجبائية :
1.297.668	1.058.220	947.950	866.120	- حواصل الضرائب المباشرة
114.981	89.730	76.500	59.300	- حواصل التسجيل والطابع
1.047.601	1.014.380	920.260	853.330	- حواصل رسوم مختلفة على الأعمال
556.221	593.790	556.600	510.720	منها ر.ق. م. على المنتوجات المستوردة
9.563	5.000	4.000	3.000	- حواصل الضرائب غير المباشرة
345.570	555.350	517.000	485.700	- حواصل الجمارك
2.845.374	2.722.680	2.465.710	2.267.450	المجموع الفرعي (1)
% 104	% 110	% 108		

الفصل الثاني: مكونات الإيرادات الجبائية ومساهماتها في الإيرادات العامة من منظور قوانين المالية

25.000	33.000	22.000	288.000	1 . 2 الإيرادات العادية :
75.000	62.000	62.000	64.000	- حاصل دخل الأملاك الوطنية
20	-	-	/	- الحواصل المختلفة للميزانية
				- الإيرادات النظامية
100.000	95.000	84.000	85.000	المجموع الفرعي (2)
105%	% 113	% 98		
490.000	247.000	412.000	288.000	1 . 3 الإيرادات الأخرى :
				الإيرادات الأخرى
490.000	247.000	412.000	288.000	المجموع الفرعي (3)
3.435.394	3.064.880	2.961.710	2.640.450	مجموع الموارد العادية
% 112	% 103	% 112		
2.200.120	1.682.550	1.722.940	1.577.730	2- الجباية البترولية :
				- الجباية البترولية
5.635.514	4.747.430	4.684.650	4.218.180	المجموع العام للإيرادات
% 118	% 101	% 111		
2021	2020	2019	2018	إيرادات الميزانية
1.254.158	1.428.440	1.435.911	1.391.701	1 - الموارد العادية
61.639	93.944	108.548	136.805	1 . 1 الإيرادات الجبائية :
997.330	1.182.631	1.120.087	1.097.116	- حواصل الضرائب المباشرة
401.985	444.741	503.171	500.220	- حواصل التسجيل والطابع
29.618	47.159	10.000	10.000	- حواصل رسوم مختلفة على الأعمال
308.956	294.691	348.870	397.405	منها ر.ق. م. على المنتوجات المستوردة
				- حواصل الضرائب غير المباشرة
				- حواصل الجمارك
2.651.704	3.046.865	3.041.418	3.033.027	المجموع الفرعي (1)

الفصل الثاني: مكونات الإيرادات الجبائية ومساهمتها في الإيرادات العامة من منظور قوانين المالية

% 87	% 100	% 100		
35.397	35.047	29.000	27.000	1 . 2 . الإيرادات العادية :
156.800	174.436	123.000	78.000	- حاصل دخل الأملاك الوطنية
50	50	20	20	- الحواصل المختلفة للميزانية
			/	- الإيرادات النظامية
192.247	209.533	152.020	105.020	المجموع الفرعي (2)
565.000	833.000	600.000	800.000	1 . 3 . الإيرادات الأخرى :
				الإيرادات الأخرى
565.000	833.000	600.000	800.000	المجموع الفرعي (3)
3.408.951	4.089.398	3.793.438	3.938.047	مجموع الموارد العادية
% 83	% 107	% 96		
1.919.231	2.200.325	2.714.469	2.776.218	2- الجباية البترولية :
				- الجباية البترولية
5.328.182	6.289.723	6.507.907	6.714.265	المجموع العام للإيرادات
% 84	% 96	% 96		

المصدر: اعداد الطالبتين بالاعتماد على قوانين المالية للسنوات (2014-2021)

من خلال معطيات الجدول أعلاه نستطيع استنتاج اثر الإيرادات الجبائية على الإيرادات العامة من خلال الملاحظات التالية:

1. تزايدت الإيرادات العامة بتزايد الإيرادات الجبائية و كانت سنة 2018 هي الأفضل ببلوغ الإيرادات العامة مبلغ 6.714.265.
2. الضرائب المباشرة تأخذ حصة الأسد لكل مكونات الإيرادات العامة وخلال كل سنوات الدراسة.
3. الضرائب غير المباشرة حصتها الأقل لكل مكونات الإيرادات الجبائية وخلال كل سنوات الدراسة.
4. الرسوم على رقم الأعمال تأخذ المرتبة الثانية لكل مكونات الإيرادات الجبائية وخلال كل سنوات الدراسة.

5. الإيرادات الجبائية تأخذ حصة الأسد لكل مكونات الإيرادات العامة وخلال كل سنوات الدراسة.

6. إيرادات الجباية البترولية تأخذ المرتبة الثانية بعد الإيرادات الجبائية من حيث نسبة التمويل.

المطلب الثاني: قراءة لمشروع المالية لسنة 2022

أعد¹ مشروع قانون المالية 2022 على أساس سعر مرجعي لبرميل النفط ب 45 دولار وسعر البرميل في السوق ب 50 دج للدولار الواحد ويتوقع معدل نمو اقتصادي يقدر ب 3ر3 في المائة ومعدل نمو خارج المحروقات ب 3ر9 في المائة ونسبة تضخم تقدر ب 3ر7 في المائة. وتتوقع الوثيقة أن تصل صادرات المحروقات ب 27ر9 مليار دولار والإيرادات ب 31ر8 مليار دولار. ووفقا لقانون المالية فإن إيرادات الميزانية المتوقعة لعام 2022 تبلغ 5683،22 مقابل نفقات تقدر ب 9.858،4 مليار دولار.

وينص قانون المالية على عدة إجراءات لدعم الاستثمار في العديد من القطاعات ومراجعة شاملة لسلم الضريبة على الدخل الاجمالي يترتب عنها تخفيض في الضريبة وانشاء جهاز وطني للتعويض لفائدة الأسر المحتاجة الذي يحل محل نظام الدعم المعمم.

ووفقا لقانون المالية، فإن إيرادات الميزانية المتوقعة لعام 2022 تبلغ 5683،22 تتوزع على 3579،31 مليار دج من الموارد العادية (63 بالمائة من إجمالي الإيرادات) و 2103،90 مليار دج من الجباية البترولية (37 بالمائة).

بدورها، تتوزع الموارد العادية على 2857،86 مليار دج من الإيرادات الجبائية (حواصل الضرائب المباشرة وغير المباشرة والتسجيل والطابع وحواصل الضرائب المختلفة على الأعمال وحواصل الجمارك) و 231،15 مليار دج من الإيرادات العادية (حاصل دخل أملاك الدولة والحواصل المختلفة للميزانية والإيرادات النظامية).

وكان قانون المالية لـ 2021 توقع إيرادات في السنة الجارية بقيمة 5331،83 مليار دج من بينها 3404،78 من الموارد العادية و 1927 مليار دج من الجباية البترولية. وبالنسبة للنفقات، خصص قانون المالية لـ 2022 اعتمادات بعنوان ميزانية التسيير بقيمة 6311،53 مليار دج وميزانية تجهيز

¹ <https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/772-2022>

بقيمة 3546,90 مليار دج (اعتمادات رخص) من بينها 2713,86 مليار دج للاستثمار و 833,03 مليار دج لعمليات برأس مال.

وضمن ميزانية التجهيز، تم تخصيص 196,13 مليار دج لدعم الحصول على سكن و 736,11 مليار دج للمنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية و 253,44 مليار دج للفلاحة والري و 228,10 مليار دج للتربية والتكوين، وتم أيضا تخصيص 156,9 مليار دج للمنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية و 36,53 مليار دج لدعم الخدمات المنتجة و 4,79 مليار دج للصناعة و 1,75 مليار دج للطاقة والمناجم.

أما المخططات المتعلقة بتنمية البلديات فقد خصص لها ميزانية مقدرة ب100 مليار دج في حين خصص 1600 مليار دج للقطاعات الأخرى. وخصص أيضا ضمن مشروع قانون المالية للسنة المقبلة 433,03 مليار دج لدعم النشاطات الاقتصادية (تخصيصات لحسابات التخصيص الخاص وخفض نسب الفوائد) فضلا عن 390 مليار دج كاحتياطي موجه لنفقات غير متوقعة.

كما ينتظر، أن يحقق الميزان التجاري فائضا ب2,35 مليار دولار أمريكي (+1,5 من الناتج الداخلي) بفضل زيادة صادرات المحروقات ب62 بالمئة وزيادة الصادرات خارج المحروقات ب161 بالمئة مع تراجع ب3ر1 بالمئة في الواردات.

و حسب نفس التوقعات، ستصل صادرات المحروقات إلى 32ر4 مليار دولار نهاية السنة الجارية بزيادة 3ر12 مليار دولار عن سنة 2020 (+62 بالمئة). وترجع هذه الزيادة إلى تحسن سعر البرميل في سوق النفط من جهة (ارتفاع ب4ر55 بالمئة) و ارتفاع حجم الصادرات بنسبة 7ر11 بالمئة من جهة أخرى.

وينص القانون أيضا على إعفاءات ضريبية معتبرة لصالح الشباب المستثمر ضمن أجهزة دعم التشغيل والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصدرة والتي تدر العملة الصعبة للبلاد. وفي هذا الصدد، تم إعفاء الأنشطة التي يمارسها الشباب أصحاب الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من أنظمة دعم التشغيل التي تسيروها الوكالة الوطنية لدعم وتطوير المقاولاتية والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، من الضريبة على الدخل الإجمالي وأرباح الشركات والرسم العقاري على الملكيات المبنية وذلك لمدة ثلاث سنوات. وعندما تمارس هذه الأنشطة في المناطق الواجب ترقيتها، التي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، ترفع فترة الإعفاء إلى ست سنوات، حسب ذات الوثيقة التي أشارت إلى أن هذه المدة يمكن أن تمتد بسنتين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محدودة.

وتصل مدة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي وأرباح الشركات إلى عشر سنوات عندما تتواجد الأنشطة في منطقة الجنوب وتستفيد من مساعدة صندوق تسيير الاستثمار العمومي المسجلة بعنوان ميزانية الدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا.

من جهة أخرى، تعفى المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الإجمالي أو على أرباح الشركات وكذا الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة أربع سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على العلامة مع سنة إضافية في حالة التجديد.

ومن أجل تشجيع التصدير خارج قطاع المحروقات، نص قانون المالية لسنة 2022 على إعفاء دائم في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي وأرباح الشركات للمداخل الناتجة عن عمليات تصدير السلع والخدمات، فيما تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي المداخل التي تم استخدامها خلال سنة تحقيقها في المساهمة في رأسمال شركات إنتاج السلع والأشغال والخدمات وكذلك العمليات المدرة للعملة الصعبة.

ومن أجل تأسيس نسيج اقتصادي منتج فعال وخلاق لفرص العمل، نص قانون المالية على إخضاع أرباح شركات الإنتاج للمعدل المخفض عندما تكون موجهة لاقتناء معدات الإنتاج المتعلقة بالنشاط الممارس خلال السنة التي تم فيها تحقيق هذا الربح. كما يطبق أيضا هذا الإجراء على الأرباح التي استعملت لشراء الأسهم الحصص الاجتماعية أو الأوراق المالية المماثلة والتي تسمح في المساهمة ب 90 بالمائة على الأقل في رأسمال شركة أخرى لإنتاج السلع والأشغال والخدمات شريطة أن يكون المبلغ المعاد استثماره محمرا كليا. ويهدف ترقية قطاع السياحة أعفى مشروع قانون المالية الجديد المداخل الناجمة عن ممارسة نشاط حرفي تقليدي أو نشاط حرفي في مدة عشر سنوات من الضريبة على الدخل الإجمالي، فيما ستستفيد المؤسسات السياحية المنشأة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب، باستثناء الوكالات السياحية والأسفار من الاعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة عشر سنوات. كما ستعفى من ذات الضريبة لمدة ثلاث سنوات وكالات السياحة والسفر وكذا المؤسسات الفندقية.

ومن جهتها، تخضع الخدمات المتصلة بالنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية والاطعام السياحي المصنف والأسفار وتأجير السيارات للنقل السياحي للمعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة، بصفة انتقالية إلى غاية 31 ديسمبر 2024. في إطار سياسة تطوير تربية المائيات، تخضع عمليات استيراد الفحول والبلاعيط ويرقات القشريات ودعاميص الرخويات ذات الصدفتين

وبويضات وهلام الذكور الموجهة للتكاثر للمعدل المخفض 9 بالمائة من الرسم على القيمة المضافة وللمعدل 5 بالمائة من الحقوق الجمركية.

كما تخضع المنتجات المحلية لتربية المائيات لمعدل المخفض 9 بالمائة من الرسم على القيمة المضافة. وفيما يتعلق بتشجيع الاستثمار المحلي، نصت الوثيقة على توزيع تخصيص قدره 58 مليار دج لفائدة الصناديق الاستثمارية الولائية الـ 58 المكلفة بالمساهمة في رأسمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ينشئها الشباب المقاول. ويمكن لصناديق الاستثمار التي استهلكت الموارد المخصصة لها بالكامل في المشاريع الاستثمارية المحلية الاستفادة من تجديد التخصيصات.

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل استطعنا معرفة مراحل انجاز قوانين المالية، كما استطعنا معرفة كل مكونات الإيرادات العامة والتي كانت من أهمها الإيرادات الجبائية أولا ثم إيرادات الجباية البترولية ثانيا وهكذا لباقي المكونات ، مما يعني أن أي تذبذب في الإيرادات الجبائية يتبعه تذبذب في الإيرادات العامة، مع الإشارة إلى أن جميع المبالغ التي تتضمنهم قوانين المالية تمثل الحدود الدنيا التي تتمكن المصالح المختصة من تحصيلها مما يعني أن المبلغ الفعلية غالبا ما تكون أكبر من المبالغ التقديرية، بالإضافة أن الضرائب المباشرة تأخذ حصة الأسد مقارنة بباقي المكونات تلمها الرسوم على رقم الأعمال.

الخاتمة

حاولنا من خلال دراستنا لموضوع قراءة تحليلية لمكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات العامة في الجزائر، معالجة الإشكالية المطروحة ومعرفة تطور إيرادات المتغيرين خلال الفترة (2014-2021)، حيث لاحظنا ارتفاعا مستمرا لكليهما من سنة 2014 إلى سنة 2019 لتتخفف الإيرادات قليلا للفترتين الباقيتين 2020 و2021، كما لاحظنا سيطرة الإيرادات الجبائية على باقي مكونات الإيرادات العامة، حيث حققت الضرائب المباشرة أكبر مساهمة مقارنة بباقي المكونات خلال فترة الدراسة مما يبين مكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات العامة.

و من خلال الفصلين لهذه المذكرة، وانطلاقا من الفرضيتين الأساسيتين لها، وبالاعتماد على المنهجية المشار إليها في المقدمة، وبعدما أكدنا الآتي:

1. اعتماد الجزائر في تمويل الإيرادات العامة على الإيرادات الجبائية حيث سيطرت هذه الأخيرة على إيرادات الجبائية البترولية خلال فترة الدراسة (2014-2021).

2. سيطرة الضرائب المباشرة على باقي مكونات الإيرادات الجبائية تليها في المرتبة الثاني الرسوم على رقم الأعمال.

3. تناسب طردي بين الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة.

4. استقرار نوعا ما في مكونات الإيرادات الجبائية مقارنة بإيرادات الجبائية البترولية.

لهاته الأسباب وغيرها استطعنا استخلاص الآتي:

أولا- نتائج اختبار فرضيات الدراسة

- الفرضية الأولى والمتمثلة في أن الإيرادات العامة تتأثر لآي تذبذب يحدث للإيرادات الجبائية، فقد تحققت هاته الفرضية حيث توصلنا إلى أن أي تذبذب للإيرادات الجبائية وحتى إيرادات الجبائية البترولية ينجر عنه تذبذب في الإيرادات العامة، كما تُساهم الإيرادات الجبائية بأكثر نسبة مساهمة مقارنة بإيرادات الجبائية البترولية فهي تتفوق عليها خلال فترة الدراسة، وهذا ما يُثبت انتهاج الحكومة في احلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية.

- فيما يخص الفرضية الثانية والمتمثلة في أن سيطرة الإيرادات الجبائية ومكوناتها على باقي مكونات الإيرادات العامة، فقد تحققت هاته الفرضية حيث أثبتنا أن من أهم مكونات الإيرادات العامة هي الإيرادات الجبائية حيث تحتل المرتبة الأولى ثم تليها إيرادات الجبائية البترولية ثانيا وهكذا لباقي المكونات، بالإضافة إلى أن الضرائب المباشرة تأخذ حصة الأسد مقارنة بباقي المكونات تليها الرسوم على رقم الأعمال.

ثانيا-نتائج الدراسة

لقد توصلت الدراسة للعديد من النتائج نذكر منها على الخصوص الآتي:

1. هيمنة الإيرادات الجبائية على كافة مكونات الإيرادات العامة؛
2. هيمنة الضرائب المباشرة على باقي مكونات الإيرادات الجبائية؛
3. أي تذبذب في الإيرادات الجبائية يتبعه تذبذب في الإيرادات العامة؛
4. تتميز الإيرادات الجبائية باستقرار مقارنة بإيرادات الجباية البترولية.

ثالث-الاقتراحات

إن النتائج التي توصلنا إليها تدفعنا إلى تقديم جملة من الاقتراحات نراها ضرورية وكفيلة بتطوير مكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات العامة نذكر منها على الخصوص الآتي:

- ضرورة دعم المصالح الجبائية بشريا وماديا ومعنويا للرفع من مستوى الإيرادات الجبائية.
- ضرورة العمل على احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.
- ضرورة الإسراع رقمنة قطاع الضرائب للرفع من الإيرادات الجبائية.

رابعاً- آفاق الدراسة

في إطار الحديث عن مكانة الإيرادات الجبائية ضمن الإيرادات العامة تُثار العديد من القضايا التي تحتاج إلى المزيد من البحث والتوسع ولهذا نقترح دراسة العناوين التالية كي تكون موضع أبحاث علمية في المستقبل :

- أهمية رقمنة قطاع الضرائب لتطوير الإيرادات الجبائية.
 - تفعيل التحصيل الجبري لزيادة قدرة تمويل الإيرادات العامة بالإيرادات الجبائية.
- وبهذا نكون قد أتينا على نهاية هذه الدراسة التي نتمنى أن نكون قد وُفقنا فيها إلى الإجابة عما طرحناه من تساؤلات، فإن كانت الأولى فما التوفيق إلا بالله فالحمد والشكر لله.

المراجع

أولاً/ مصادر باللغة العربية

❖ الكتب:

1. خالد الخطيب شحادة، محمد خالد المهاني، المالية العامة، منشورات جامعة دمشق، 2005، سورية.
2. خالد شحاتة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، 2005.
3. خبابة عبد اللطيف، أساسيات في اقتصاديات المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.
4. زكريا محمد بيومي، مبادئ المالية العامة، دار النهضة العربية، بيروت، 1978.
5. سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000.
6. طاهر الجنابي، علم المالية العامة والتشريع المالي، منشورات جامعة بغداد، كلية الحقوق، العراق، دس.
7. عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية، مصر، 2005.
8. محمد محرزى عباس، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
9. محمود كجدي شهاب، الاقتصاد المالي - نظرية مالية الدولية والسياسات المالية لنظام الرأسمالي، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999.
10. يسرى محمد أبو العلا وآخرون، المالية العامة والتشريع الجبائي، كلية الحقوق، جامعة بنها، دس، مصر.

الأطروحات والرسائل الجامعية:

11. براهيمى حنان، جريمة تزوير الوثيقة الرسمية الإدارية ذات الطبيعة المعلوماتية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015.
12. سارة بساس، دور الجباية البترولية في تمويل الميزانية العمومية، مذكرة ماجستير علوم التسيير، تخصص دراسات محاسبية و جبائية معمقة، جامعة عمار ثليجي الاغواط، 2014.
13. عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001 - 2014)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية علوم اقتصادية، تخصص إدارة أعمال والتنمية المستدامة، جامعة سطيف 2014.
14. قطاف نبيل، دور الضرائب والرسوم في تمويل البلديات - دراسة ميدانية لبلدية بسكرة (2000-2006)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، 2008.
15. قنادزة جميلة، الجباية البترولية في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011.
16. مسعودي محمد، نمذجة دورة استغلال قطاع المحروقات وفق متطلبات التنمية المستدامة في الجزائر، شهادة دكتوراه، تخصص تحليل اقتصادي، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015.

❖ مقالات:

17. بن حمادي عبد القادر، تحليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات -دراسة حالة الجزائر- مداخل في المنتدى الوطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية، ماي 2002.
18. سايح جبور علي، عزوز علي، مكانة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة للدولة في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، لعدد 19، مخبر الأئمة المالية والمصرفية والسياسات الاقتصادية الكلية، الجزائر، 2018.
19. كمال رزيق وسمير عمور، تقييم عملية إحلال الجباية العادية البترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 05.

❖ محاضرات:

20. محمد خالد المهيني، محاضرات في المالية العامة، المعهد الوطني للإدارة، سورية، 2013.

❖ مراسم والقوانين:

21. الجريدة الرسمية، قانون المحروقات 07/05 المؤرخ في 07/19/2005، يتعلق بالمحروقات، العدد 50، المادة 90.
22. الجريدة الرسمية،، قانون 01/13 المؤرخ في 20/02/2013 المعدل والمتمم لقانون 07/05، يتعلق بالمحروقات، العدد 11، المادة 84.
23. المادة 217، معدلة بموجب المادتين 17 من ق م لسنة 1995 و 15 من ق م لسنة 1998.
24. المادة 28 مكرر، قانون الرسوم على رقم الأعمال.
25. المادة 52 و 95 من قانون المحروقات رقم 07/05.
26. المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2022، المادتان: 21 و 23.
27. المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على الأعمال 2022، المادة 28 مكرر.
28. المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 222.
29. المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 282 مكرر 1.
30. المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة لسنة 2022، المادة 150 الفقرة 2.
31. المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 104.
32. المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 1-150.

❖ تقارير:

33. تقرير شهري حول التطورات البترولية في الأسواق العالمية و الدول الأعضاء(الأوابك)، جويلية 2017.

❖ مواقع الكترونية:

34.http://www.hizbjordan.org/files/hizb_releases/2015/1/2015_01_07_Jawab.pdf,

35.<https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/772-2022>

ثانيا/ مراجع باللغة أجنبية

36.DGI, Code Des Impôts Directs Et Taxes Assimiles 2022, Art 1.

37.DGI, Code Des Impôts Directs Et Taxes Assimiles 2022, Op Cit, .

الملحق (01)

الجدول (أ)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2014

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
866.120.000	001-201- حواصل الضرائب المباشرة.....
59.300.000	002-201- حواصل التسجيل والطابع.....
853.330.000	003-201- حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
510.720.000	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
3.000.000	004-201- حواصل الضرائب غير المباشرة.....
485.700.000	005-2016- حواصل الجمارك.....
2.267.450.000	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
288.000.000	006-201- حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
64.000.000	007-201- الحواصل المختلفة للميزانية.....
/	008-201- الإيرادات النظامية.....
85.000.000	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
288.000.000	الإيرادات الأخرى.....
288.000.000	المجموع الفرعي (3)
2.640.450.000	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
1.577.730.000	011-201- الجباية البترولية.....
4.218.180.000	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 68، قانون رقم 13-08 المؤرخ في 28 صفر عام 1435هـ الموافق ل31 ديسمبر 2013، المتضمن قانون المالية لسنة 2014، ص:45.

الملحق (02)

الجدول (ب)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2015

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
947.950.000	001-201 - حواصل الضرائب المباشرة.....
76.500.000	002-201 - حواصل التسجيل والطابع.....
920.260.000	003-201 - حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
556.600.000	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
4.000.000	004-201 - حواصل الضرائب غير المباشرة.....
517.000.000	005-2016 حواصل الجمارك.....
2.465.710.000	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
22.000.000	006-201 - حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
62.000.000	007-201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
/	008-201 - الإيرادات النظامية.....
84.000.000	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
412.000.000	الإيرادات الأخرى.....
412.000.000	المجموع الفرعي (3)
2.961.710.000	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
1.722.940.000	011-201 - الجباية البترولية.....
4.684.650.000	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 78، قانون رقم 14-10

المؤرخ في 09 ربيع الأول عام 1436 هـ الموافق ل31 ديسمبر 2014، المتضمن قانون المالية لسنة 2015، ص:46.

الملحق (03)

الجدول (ج)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2016

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
1.058.220.000	001-201 - حواصل الضرائب المباشرة.....
89.730.000	002-201 - حواصل التسجيل والطابع.....
1.014.380.000	003-201 - حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
(593.790.000)	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
5.000.000	004-201 - حواصل الضرائب غير المباشرة.....
555.350.000	005-2016 - حواصل الجمارك.....
2.722.680.000	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
33.000.000	006-201 - حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
62.000.000	007-201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
/	008-201 - الإيرادات النظامية.....
95.000.000	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
247.200.000	الإيرادات الأخرى.....
247.200.000	المجموع الفرعي (3)
3.064.880.000	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
1.682.550.000	011-201 - الجباية البترولية.....
4.747.430.000	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 72، قانون رقم 15-18 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1437هـ الموافق ل31 ديسمبر 2015، المتضمن قانون المالية لسنة 2016، ص:36.

الملحق (04)

الجدول (د)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2017

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
1.297.668.000	001-201 - حواصل الضرائب المباشرة.....
114.981.000	002-201 - حواصل التسجيل والطابع.....
1.047.601.000	003-201 - حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
(556.221.000)	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
9.563.000	004-201 - حواصل الضرائب غير المباشرة.....
345.570.000	005-2016 - حواصل الجمارك.....
2.845.374.000	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
25.000.000	006-201 - حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
75.000.000	007-201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
20.000	008-201 - الإيرادات النظامية.....
100.000.000	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
490.000.000	الإيرادات الأخرى.....
490.000.000	المجموع الفرعي (3)
3.435.394.000	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
2.200.120.000	011-201 - الجباية البترولية.....
5.635.514.000	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 77، قانون رقم 14-16 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1438 هـ الموافق 29 ديسمبر 2016، المتضمن قانون المالية لسنة 2017، ص:65.

الملحق (05)

الجدول (هـ)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2018

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
1.391.701.000	001-201 - حواصل الضرائب المباشرة.....
136.805.000	002-201 - حواصل التسجيل والطابع.....
1.097.116.000	003-201 - حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
(500.220.000)	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
10.000.000	004-201 - حواصل الضرائب غير المباشرة.....
397.405.000	005-2016 حواصل الجمارك.....
3.033.027.000	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
27.000.000	006-201 - حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
78.000.000	007-201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
20.000	008-201 - الإيرادات النظامية.....
105.020.000	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
800.000.000	الإيرادات الأخرى.....
800.000.000	المجموع الفرعي (3)
3.938.047.000	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
2.776.218.000	011-201 - الجباية البترولية.....
6.714.265.000	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 76، قانون رقم 17-11 المؤرخ في 09 ربيع الثاني عام 1439هـ الموافق 28 ديسمبر 2017، المتضمن قانون المالية لسنة 2018، ص:65.

الملحق (06)

الجدول (و)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2019

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
1.453.911.724,7	001-201 - حواصل الضرائب المباشرة.....
108.548.222,8	002-201 - حواصل التسجيل والطابع.....
1.120.087.480,5	003-201 - حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
503.171.694,8	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
10.000.000,0	004-201 - حواصل الضرائب غير المباشرة.....
348.870.663,0	005-2016 حواصل الجمارك.....
3.041.418.091,0	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
29.000.000,0	006-201 - حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
123.000.000,0	007-201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
20.000,0	008-201 - الإيرادات النظامية.....
152.020.000,0	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
600.000.000,0	الإيرادات الأخرى.....
600.000.000,0	المجموع الفرعي (3)
3.793.438.091,0	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
2.714.469.557,3	011-201 - الجباية البترولية.....
6.507.907.648,3	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 79، قانون رقم 18-18 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1440هـ الموافق ل30 ديسمبر 2018، المتضمن قانون المالية لسنة 2019، ص:28.

الملحق (07)

الجدول (ر)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2020

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
1.428.440.000	001-201 - حواصل الضرائب المباشرة.....
93.944.000	002-201 - حواصل التسجيل والطابع.....
1.182.631.000	003-201 - حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
444.741.000	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
47.159.000	004-201 - حواصل الضرائب غير المباشرة.....
294.691.000	005-2016 - حواصل الجمارك.....
3.046.865.000	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
35.047.000	006-201 - حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
174.436.000	007-201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
50.000	008-201 - الإيرادات النظامية.....
209.533.000	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
833.000.000	الإيرادات الأخرى.....
833.000.000	المجموع الفرعي (3)
4.089.398.000	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
2.200.325.000	011-201 - الجباية البترولية.....
6.289.723.000	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 81، قانون رقم 19-14 المؤرخ في 03 جمادى الأول عام 1441هـ الموافق ل30 ديسمبر 2019، المتضمن قانون المالية لسنة 2020، ص:50.

الملاحق (08)

الجدول (ز)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2021

المبالغ (بالأف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1.1 الإيرادات الجبائية :
1.254.158.162	001-201 - حواصل الضرائب المباشرة.....
61.639.866	002-201 - حواصل التسجيل والطابع.....
997.330.825	003-201 - حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
401.985.672	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
29.618.500	004-201 - حواصل الضرائب غير المباشرة.....
308.956.650	005-2016 - حواصل الجمارك.....
2.651.704.004	المجموع الفرعي (1)
	1.2 الإيرادات العادية :
35.397.324	006-201 - حاصل دخل الأملاك الوطنية.....
156.800.000	007-201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
50.000	008-201 - الإيرادات النظامية.....
192.247.324	المجموع الفرعي (2)
	1.3 الإيرادات الأخرى :
565.000.000	الإيرادات الأخرى.....
565.000.000	المجموع الفرعي (3)
3.408.951.328	مجموع الموارد العادية
	2- الجباية البترولية :
1.919.231.097	011-201 - الجباية البترولية.....
5.328.182.426	المجموع العام للإيرادات

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية / العدد 83، قانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442هـ الموافق ل 31 ديسمبر 2020، المتضمن قانون المالية لسنة 2021، ص:58.